

من بحاجة للأمن؟



فلسطينيو مناطق "ب" و"جيم" و"اتش 2" في الخليل، وأحياء القدس المستثناء بالجدار يصارعون من أجل البقاء في بيئة تفتقر للأمن وفرض القانون ويحملون السلطة الفلسطينية المسؤولية عن حمايتهم وطالبوه أغلبيتهم بانتشار الشرطة الفلسطينية في مناطقهم

التقرير النهائي

وحدة التحليل الاستراتيجي

آب (أغسطس) 2017



المركز الفلسطيني
للبحوث
السياسية والمسحية
Palestinian Center for
POLICY and
SURVEY RESEARCH

تمت هذه المبادرة بالتعاون الممثلي الهولندي في رام الله
ومع مؤسسة كونراد أديناور في رام الله



المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية

مؤسسة أكاديمية علمية بحثية مستقلة غير ربحية وغير حكومية يضع سياستها العامة مجلس أمنائها. تأسس المركز في مطلع عام 2000 كمركز مستقل للبحوث الأكاديمية ودراسات السياسات العامة. يهدف المركز إلى تطوير المعرفة الفلسطينية وتقويتها في مجالات ثلاث: السياسات الفلسطينية الداخلية؛ والتحليل الاستراتيجي والسياسة الخارجية؛ والبحوث المسحية واستطلاعات الرأي العام. يقوم المركز بالعديد من النشاطات البحثية، منها إعداد الدراسات والأبحاث الأكاديمية ذات العلاقة بالسياسات الفلسطينية الراهنة، وإجراء بحوث مسحية حول المواقف السياسية والاجتماعية للمجتمع الفلسطيني، وتشكيل مجموعات عمل لدراسة قضايا ومشاكل تواجه المجتمع الفلسطيني وصانع القرار ووضع حلول لها، وعقد المؤتمرات والمحاضرات والمؤتمرات المتصلة بشؤون الساعة، ونشاطات أخرى. يلتزم المركز الفلسطيني للبحوث بالموضوعية والنزاهة العلمية ويعمل على تشجيع تفهم أفضل للواقع الفلسطيني الداخلي ولبيئة الدولي وبلورته في أجواء من حرية التعبير وتبادل الآراء.

يتم القيام بالنشاطات والأبحاث في المركز من خلال وحدات ثلاثة: وحدة السياسة الداخلية، ووحدة التحليل الاستراتيجي، ووحدة البحث المسحي. تقوم هذه الوحدات بممارسة أربعة أنواع من النشاطات: كتابة البحوث والتحليلات السياسية، وإجراء البحوث المسحية التجريبية واستطلاعات الرأي العام، وتشكيل فرق الخبراء ومجموعات العمل، وعقد وتنظيم المؤتمرات واللقاءات. تقوم هذه الوحدات بالتركيز على المستجدات في الساحة الفلسطينية وعلى الموضوعات السياسية ذات الأهمية الخاصة والتي تحتاج إلى البحث العلمي والأكاديمي.

المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية

شارع الإرسال، ص.ب 76 رام الله، فلسطين

ت: +970-2-2964933

ف: +970-2-2964934

pcpsr@pcpsr.org

www.pcpsr.org

المؤلف

د. خليل الشقافي هو أستاذ العلوم السياسية ومدير المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية في رام الله، فلسطين. عمل منذ عام 2005 زميلاً أولًا في مركز كراون لدراسات الشرق الأوسط في جامعة براندais في الولايات المتحدة. أنهى دراسة الدكتوراه في العلوم السياسية من جامعة كولومبيا في نيويورك في عام 1985 وعلم في عدة جامعات فلسطينية وأمريكية. عمل بين الأعوام 1996-1999 عميداً للبحث العلمي في جامعة النجاح الوطنية في نابلس. أمضى صيف 2002 زميلاً زائراً في معهد بروكنجز في واشنطن العاصمة. أشرف د. الشقافي على عمل أكثر من 200 استطلاع للرأي العام الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة وعلى العشرات من استطلاعات الرأي المشتركة بين الفلسطينيين والإسرائيليين. ترأس في الفترة ما بين 1998-1999 مع د. يزيد صایغ فريقاً من 25 خبيراً فلسطينياً في شؤون بناء مؤسسات السلطة الفلسطينية. وقد تم نشر النتائج في تقرير أصدره مجلس العلاقات الخارجية في نيويورك تحت اسم "قوى مؤسسات السلطة الفلسطينية" وذلك في عام 1999. كان د. الشقافي ود. صایغ هما الكتابان الرئيسيان. ترك اهتمامات البحث للدكتور الشقافي على قضايا عملية السلام وعملية بناء الدولة والرأي العام والتتحول نحو الديمقراطية وأثر التطورات الفلسطينية الداخلية على عملية السلام. وهو الكاتب المشارك لتقرير "مقياس الديمقراطية العربي" وعضو لجنة الإشراف على "الباروميتر العربي". من بين منشوراته الحديثة:

Arabs and Israelis: Conflict and Peacemaking in the Middle East (Palgrave Macmillan, 2013) with Abdel Monem Said Ali and Shai Feldman; "The future of Israel-Palestine: a one-state reality in the making," *NOREF Report*, May 2012; "Coping with the Arab Spring; Palestinian Domestic and Regional Ramifications," *Middle East Brief*, no. 58, Crown Center for Middle East Policy, Brandeis University, December 2011; *Public Opinion in the Israeli-Palestinian Conflict: The Public Imperative During the Second Intifada*, with Yaakov Shamir, Indiana University Press, 2010.

الملخص التنفيذي:

تعاني مناطق "باء" و"جيم" من الضفة الغربية، وكذلك منطقة "الإتش 2" من الخليل (التي تضم البلدة القديمة من المدينة ومناطق أخرى لا تزال تحت السيطرة الإسرائيلية) وبعض أحياء القدس الشرقية المعزولة، من غياب الأمان وفرض القانون. تشير نتائج البحوث المسحية ولقاءات العصف الفكري (أو المجموعات البؤرية)، ودراسات الحالة التي قام بها المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية إلى وجود مستويات متعددة من الإحساس بالأمن في هذه المناطق مقارنة بمستويات الإحساس بالأمن في المناطق المسمى "ألف (أ)". كما أن هذه النتائج تشير إلى درجة متعددة من الثقة بنظام العدالة الفلسطيني. يشكو سكان هذه المناطق الواقعة خارج "ألف (أ)" من نسب عالية من الجريمة، وانتشار المخدرات وتجارة السلاح، ومن استخدام أحياهم كملجاً آمناً للمجرمين والعصابات المسلحة وغيرها. وفوق كل ذلك يشعرون بغياب حكم القانون. إن غياب فرض النظام وحكم القانون في هذه المناطق يبعد المستثمرين من القطاع الخاص ومن السلطة نفسها عن هذه المناطق. كما أن غياب الإحساس بالأمان لفرد والعائلة يجر الأهالى أحياناً على الخروج من هذه المناطق في هجرة قصرية لمناطق أكثر أمناً. يقول بعض السكان إن جيرانهم قد هجروا مساكنهم فعلاً. كما أن عنف المستوطنين في هذه المناطق يزيد من درجة الاحتقان في العلاقة المتدرية بشكل كبير بين الفلسطينيين والإسرائيليين ويقلل ثقة المواطنين بحكومتهم وأجهزتها الأمنية. بل إن المزيج من التهديدات الداخلية وتلك التي تسببها إسرائيل أو أطراف إسرائيلية تدفع الجمهور الفلسطيني إلى التساؤل عن فائدة التنسيق الأمني الفلسطيني - الإسرائيلي وتزيد من نسبة المطالبة بإيقافه.

هناك أسباب متعددة لهذا الوضع. لا تستطيع السلطة الفلسطينية المقيدة بشروط اتفاق أوسلو أن تقوم بنشر قواتها الأمنية في معظم هذه المناطق. وحتى عندما يكون الانتشار متاحاً، كما هي الحال في مناطق ب، فإنها بحاجة لتنسيق انتشار قواتها مع الإسرائيليين لكي تتمكن من اجتياز الطرق في المنطقة جيم وهي الطريقة الوحيدة الممكنة للوصول لمعظم هذه المناطق. كذلك، فإن السلطة تفتقد للولاية الأمنية والقانونية على المقدسيين لأنهم يحملون بطاقات هوية إسرائيلية مما يعقد بشكل كبير من مهمة فرض النظام والقانون في العديد من القرى والبلدات وخاصة تلك المجاورة للقدس الشرقية أو على أطرافها. إن الطرف الإسرائيلي، المسؤول رسمياً عن فرض النظام والقانون في مناطق جيم وفي أحياء القدس المعزولة، لا يظهر رغبة في القيام بواجبه في هذه المناطق ويضع جل اهتمامه في التصدي للمقاومة المسلحة للاحتلال وللعنف السياسي.

إضافة لذلك، فإنه بالرغم من ولاتها القضائية على الفلسطينيين فإن قدرة السلطة الفلسطينية على فرض حكم القانون يعني كثيراً بسبب ضعف القدرات التنفيذية لقطاعها الأمني. فمثلاً يفتقد جهاز الشرطة لقدرات هو بحاجة ماسة لها. بالرغم من أن نسبة عدد أفراد الشرطة لعدد السكان مطابقة للمعايير الدولية فإن التحديات والصعوبات التي تعمل الشرطة في ظلها تتطلب المزيد من القدرات التي تفوق ما تمتلكه الآن. يخصوص قطاع الأمن الفلسطيني موارد أكبر، في الأفراد والمركبات والأسلحة، لأجهزة وقوات أخرى غير الشرطة، أي لقوات الأمن الوطني (بما في ذلك الأمن الرئاسي والاستخبارات العسكرية) ولجهازي المخابرات والأمن الوقائي. بالرغم من أن الشرطة تستطيع الحصول على المساعدة من هذه الأجهزة في حالات الطوارئ أو عندما تتطلب الأوضاع ذلك، فإن قدرة الجهاز على التخطيط بعيد المدى، وعلى تخصيص قوات احتياط إضافية للتعامل مع ظروف عدم اليقين المتكررة، وعلى نشر قواته بشكل روتيني في موقع مهددة لكنها معزولة تبقى محدودة. لذلك فإن انتشار قوات الشرطة في مناطق ب، التي توجد لها عليها ولاية فرض النظام والقانون، محدودة جداً حيث أن هناك عدداً صغيراً من مراكز الشرطة الدائمة في القرى والبلدات الواقعة في هذه المناطق. كذلك، وبالرغم من ولاتها القضائية على سكانها، فإنه لا توجد أي مراكز دائمة أو غير دائمة للشرطة في المناطق الفلسطينية المأهولة من المنطقة جيم أو منطقة اتش 2 في الخليل. وفوق كل ذلك فإن الشرطة الإسرائيلية قد تخلت بشكل شبه نهائي عن مهام إنفاذ القانون في مناطق القدس المعزولة، مثل كفر عقب وسمير أميس وأجزاء من قلنديا ومخيم شعفاط، مما خلق فراغاً أمنياً واسعاً حيث أن درجة الإحساس بالأمن لدى سكان هذه المناطق هي الأدنى مقارنة بكل مناطق الأخرى بما في ذلك سكان "مناطق جيم".

إن عدم قدرة السلطة الفلسطينية على توفير الأمن وحكم القانون لسكان هذه المناطق قد أضر بمكانة ومصداقية السلطة الفلسطينية بين الجمهور. تشير المعطيات لانخفاض مستوى الثقة بالسلطة وأجهزتها الأمنية وفي نظام العدالة بمحمله في معظم هذه المناطق. كما أن العديد من السكان يتساءلون عن قيمة وفائدة التنسيق الأمني ويرون فيه خدمة أكبر للمصالح الإسرائيلية مما يخلق بيئة فيها الكثير من عدم الاستقرار والتوتر بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي.

إن إحدى النتائج المرتبطة على هذا الوضع هي الضعف في قدرة الشرطة الفلسطينية على تطبيق قرارات المحاكم أو الاستجابة لطلباتها بشكل منتظم أو حتى توفير نظام مضمون للتبيغ. إن الولاية القضائية الفلسطينية في المنطقة جيم مقيدة في الواقع بانعدام القدرة على الوصول الحر لهذه المنطقة. لذلك يفتقد الجهاز القضائي والمحاكم لقدرة سريعة ومضمونة للتبيغ والاستدعاء مما يعطى كثيراً في قدرته على إصدار الأحكام. يؤدي ذلك لإضعاف الحواجز للجوء للقضاء مما يضعف قدرة الجهاز القضائي على خدمة الجمهور وعلى فرض القانون وإنفاذ العقوبد. إن هذا المزيج من غياب الأمن وضعف سلطة فرض القانون يشكل عقبة كبيرة أمام قدرة القطاع الخاص على الاستثمار في معظم المناطق الفلسطينية باستثناء المنطقة "أ". كما أن نسبة البطالة العالية بين السكان تدفعهم للبحث

عن العمل في مناطق أخرى. إن من الواضح أنه طالما بقيت أجهزة إنفاذ القانون ضعيفة في أداء عملها في هذه المناطق فإن نظام العدالة سيقى مقيداً وستستمر أزمة انعدام الثقة به.

تشير معطيات المسوحات وجلسات العصف الفكري والمقابلات لوجود مطالب واسعة بنشر قوات الشرطة الفلسطينية في كافة المناطق بما في ذلك مناطق القدس المعزلة. لكنه يمكن قطاع الأمن الفلسطيني من توفير الأمان وفرض حكم القانون وتلبية احتياجات الجمهور في المناطق المعرضة للتهديد إذ إن أمامه مجموعة من الخيارات التي يمكن تقسيمها إلى ثلاث مجموعات: خيارات تتطلب موافقة إسرائيلية، خيارات تتطلب إعادة بناء وتوزيع للقدرات داخل قطاع الأمن، وخيارات تتطلب بناء إئتلافات مع أطراف محلية وأجسام مدنية في المناطق المستهدفة.

هناك احتياجات فلسطينية ثلاثة لا يمكن توفيرها إلا بموافقة إسرائيلية: تواجد شرطي دائم في مناطق تقع الآن خارج ولاية فرض القانون الفلسطيني مثل المنطقة جيم أو الأتش 2، وتنسق مسبق لاستخدام روتيني بعيد المدى ومتنوع للطرق في منطقة جيم، وفرض للولاية القضائية الفلسطينية على سكان القدس الشرقية المقيمين في مناطق تخضع للولاية القضائية الفلسطينية. كذلك، وفي حال وجود قرار سياسي بذلك، سيكون هناك حاجة لموافقة إسرائيلية، صريحة أو ضمنية، لأي تواجد شرطي فلسطيني، ظاهر أو مخفى، في أحيا القدس المعزلة. كذلك الحال بالنسبة لأي استخدام روتيني بعيد المدى ومتنوع للطرق في المنطقة جيم بدون الحاجة للتنسيق في كل مرة ولكل استخدام على حدة، أو بالنسبة للولاية القانونية على حملة الهوية الإسرائيلية من سكان القدس الشرقية القاطنين في مناطق تخضع للولاية القضائية الفلسطينية.

أما بالنسبة للخيارات المتاحة داخل قطاع الأمن فإنهما تتعلق بقضايا مثل معالجة الخلل الراهن في نسبة الأفراد (كالعريف أو الجندي) مقابل الضباط وصف الضباط مما يقلل من نجاعة عمل قطاع الأمن وإعادة توزيع عناصر الشرطة بشكل مناسب مع حجم السكان في المحافظات وطبيعة التحديات والأولويات. كذلك يمكن لقطاع الأمن أن يخصص جزءاً من موازنته لتشكيل وحدات شرطية متنقلة إضافية بحيث يتم نشرها في موقع بالقرب من المناطق المستهدفة لتسهيل سرعة حركتها اليومية. كما أن دوريات شرطية يومية تعمل بشكل روتيني يمكنها الوصول لمناطق نائية مهددة. والأهم من ذلك، يمكن لقطاع الأمن تخصيص موارد أعظم لوظائف وأدوار شرطية، فمثلاً، يمكن تحويل قسم كبير من قوات الأمن الوطني لجهاز سريع الحركة مساند للشرطة (شيء بالدرك / الجندرة) ونقله لمسؤولية جهاز الشرطة بشكل دائم بحيث يمكن توظيفه في مهام يومية عملية عملياته في المناطق المستهدفة. ويمكن تطبيق نفس المبدأ على أقسام من جهاز الأمن الوقائي أقرب في عملها للوظائف الشرطية

كذلك، يمكن لقطاع الأمن أن يعمل بالتعاون مع الحكم المحلي والمحافظات على بناء ائتلاف عريض مع المجتمع المدني بغرض تعزيز وضع الأمن وحكم القانون في تلك المناطق التي قد لا يكون فيها ممكناً نشر قوات شرطية رسمية على شكل مراكز أو دوريات يومية أو وحدات متنقلة. يمكن في هذا السياق إجراء مراجعة لعمل "المفتشين" في منطقة الأتش 2 الذي يمثل نوعاً من التنسيق بين بلدية الخليل وأجهزة الأمن والمجتمع المدني. قد ينطبق هذه الوضع على مناطق القدس المعزلة وعلى بعض مناطق جيم الملاصقة للمستوطنات أو الواقعة على طرق رئيسية. بالتنسيق مع الشرطة والحكم المحلي والمجتمع المدني يمكن للمجالس المحلية في هذه المناطق أو لمكتب المحافظة أن يعين مدنيين كرجال أمن شبه رسميين بحيث يتم ربطهم مباشرة مع مركز قيادة شرطي. قد يكون من الأفضل أن يتم تجنيد هؤلاء الرجال من عناصر أمنية متقدمة أو سبق لها العمل في أجهزة الأمن أو تتبع لمنظمات أهلية عاملة في المناطق المستهدفة.

أخيراً، من المستحسن قيام السلطة الفلسطينية وقطاع الأمن بإجراء مسح شامل وتفصيلي لكافة المناطق الواقعة خارج المنطقة "أ" لتحقيق الأغراض التالية:

- 1) تقدير طبيعة وأنواع التهديدات في كل منطقة.
- 2) وضع لائحة تحدد الأولويات المتعلقة بمواجهة التهديدات الأمنية في تلك المناطق
- 3) وضع لائحة مماثلة تحدد الأولويات المتعلقة بنظام العدالة والجهاز القضائي
- 4) تطوير ردود متعددة ومتدرجة للتهديدات التي يتم توثيقها بما في ذلك إنشاء مراكز شرطة عند الحاجة أو إرسال وحدات شرطية متنقلة بشكل روتيني
- 5) إجراء دراسة للتکاليف المترتبة على كل ذلك والبحث عن مصادر مالية وغير مالية من داخل ومن خارج قطاع الأمن.

مقدمة:

تشكل العديد من المناطق الفلسطينية في الضفة الغربية من غياب الأمن ومن ضعف الجهود المبذولة لفرض النظام والقانون. تهدف هذه الدراسة لتحقيق هدفين: (1) وضع تقييم لاحتياجات الأمن وحكم القانون في المناطق الفلسطينية التي لا تخضع للسيطرة الفلسطينية الكاملة، أي تلك الواقعة خارج المنطقة "أ"، وبهذا فهي تشمل أربعة مناطق: "ب" ، "جيم" ، H2 في الخليل، وأحياء القدس المعزولة، أي التي تقع في الجانب الشرقي من جدار الفصل (أنظر ملحق رقم 1)، (2) تحديد الأسباب والمشاكل أو المعيقات التي تمنع فرض الأمن وحكم القانون، و(3) طرح مجموعة من التوصيات الهدافلة لتلبية الاحتياجات ومواجهة المشاكل التي تم تحديدها.

تستند الدراسة لمجموعة من الآليات التي وفرت للباحثين المشاركين مجموعة من المعطيات الأولية التي تم تحليلها للوصول إلى الخلاصات الرئيسية وتشمل هذه الآليات ما يلي:

(1) ثمانية لقاءات للعقلاني مع مجموعات صغيرة تراوحت بين 15-20 فرد لكل مجموعة وقد جاءت هذه المجموعات من أحياe وبلدات مختارة من مناطق الدراسة وشملت الرجال والنساء وكبار السن. (أنظر ملحق رقم 2)

(2) أربعة استطلاعات للرأي العام أجريت خلال عام 2016 وشملت مناطق الدراسة الأربع وقد شمل اثنان من هذه الاستطلاعات عينة تمثيلية لكافة مناطق الضفة الغربية وذلك بهدف إجراء مقارنات بين سكان المناطق الأربع من جهة وسكان منطقة "أ" من جهة أخرى. (أنظر ملحق رقم 3)

(3) ستة دراسات حالة شملت الموضوعات التالية: الهجرة من مناطق "جيم" ، حالة الأمن في مناطق القدس المعزولة، انتشار المخدرات خارج المنطقة "أ" ، الاعتداءات على النساء في مناطق "جيم" ، حكم القانون في ضحايا القدس قبل وبعد انتشار الشرطة الفلسطينية فيها، واعتداءات المستوطنين كما في منطقة اتش 2 في الخليل. تستند دراسات الحالة لبيانات وإحصاءات رسمية، واستطلاعات الرأي، ولقاءات العصف الفكري، ومقابلات ميدانية وغيرها. (أنظر ملحق رقم 4)

(4) دراسة تقييمية لاحتياجات الشرطة وما يتبع ذلك من إعادة توزيع للموارد.

(5) مجموعة من اللقاءات مع المسؤولين الفلسطينيين في الوزارات والأجهزة ذات العلاقة، مثل وزارة الداخلية ووزارة العدل، ومجلس القضاء الأعلى والشرطة وغيرها. كذلك تشمل هذه اللقاءات مسؤولين دوليين وإسرائيليين من المتابعين لشؤون الأمن وحكم القانون في الأرضي الفلسطينية المحتلة. (أنظر ملحق رقم 5)

تقسم هذه الورقة إلى ثلاثة أجزاء. يستعرض الجزء الأول طبيعة التهديدات التي تواجه المواطنين الفلسطينيين، الذين تقع مناطق سكناهم خارج المنطقة "أ" ، وذلك في مجال الأمن وحكم القانون. ينظر هذا الجزء إلى كل منطقة من المناطق الأربع قيد البحث على حدة وتشير إلى التهديدات الأكثر خطورة في كل منها. يتناول الجزء الثاني تحليلًا للمعيقات الرئيسية التي تقيد قدرة السلطة الفلسطينية على توفير الأمن وحكم القانون بالشكل الذي يطالب به مواطنو هذه المناطق. ينظر هذا الجزء أيضاً إلى كل منطقة على حدة. أما الجزء الأخير فيستعرض التوصيات التي يقترحها الباحثون من أجل ضمان توفير خدمة أفضل للجمهور الفلسطيني في مناطق الدراسة.

(1) تقدیر التهیدیات:

تعانی مناطق "باء" و "جيم" من الضفة الغربية، وكذلك منطقة "الإتش 2" من الخليل وبعض أحياء القدس الشرقية المعزولة، من غياب الأمن وفرض القانون. تشير نتائج البحوث المنسحبة ولقاءات العصف الفكري أو المجموعات البؤرية، ودراسات الحالة التي قام بها المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحبة إلى وجود مستويات متدنية من الإحساس بالأمن في هذه المناطق مقارنة بمستويات الإحساس بالأمن في المناطق المسمى "ألف" (أ). كما أن هذه النتائج تشير إلى درجة متدنية من الثقة بنظام العدالة الفلسطينية. يشکو سكان هذه المناطق الواقعة خارج "أ" من نسب عالية من الجريمة، وانتشار المخدرات وتجارة السلاح، ومن استخدام أحیائهم كملجاً آمناً للمجرمين والعصابات المسلحة وغيرها. فوق ذلك يشعرون بغياب حكم القانون. إن غياب فرض النظام وحكم القانون في هذه المناطق يبعد المستثمرين من القطاع الخاص ومن السلطة نفسها عن هذه المناطق. كما أن غياب الإحساس بالأمان لفرد والعائلة يغير الأهالي أحیاناً على الخروج من هذه المناطق في هجرة قصرية لمناطق أكثر أماناً. يقول بعض السكان إن جيرانهم قد هجروا مساكنهم فعلاً. كما أن عنف المستوطنين في هذه المناطق يزيد من درجة الاحتقان في العلاقة المتردية بشكل كبير بين الفلسطينيين والإسرائيليين ويقلل ثقة المواطنين بحكومتهم وأجهزتها الأمنية. بل إن المزيج من التهديدات الداخلية وتلك التي تسببها إسرائيل أو أطراف إسرائيلية تدفع الجمهور الفلسطيني إلى التساؤل عن فائدة التنسيق الأمني الفلسطيني - الإسرائيلي وتزيد من نسبة المطالبة بإيقافه.

تشير النتائج بوضوح إلى أن السكان الفلسطينيين المقيمين خارج المنطقة "أ" من الضفة الغربية يشعرون بالأمن والسلامة بشكل أقل مما يشعر به سكان المنطقة "أ". كذلك تشير النتائج إلى أن سكان هذه المناطق في "ب" و "جيم" واتش 2 وأحياء القدس المعزولة يلحوذون للشرطة الفلسطينية بشكل أقل بكثير مما يلحوذ إليها سكان المنطقة "أ" وذلك لعدم ثقة سكان هذه المناطق بقدرة الشرطة الفلسطينية على خدمتهم بسرعة. كذلك يقل مستوى الثقة بالجهاز القضائي الفلسطيني ونظام العدالة وقدرتة على حل النزاعات بين سكان المناطق الواقعة خارج "أ".

يشکو سكان المناطق الواقعة خارج "أ" من العديد من التهديدات التي تشمل، مثلاً، السرقات، المخدرات، خروقات البناء، قلة الاستثمارات، هجمات مسلحة من فلسطينيين، وهجمات مسلحة من المستوطنين. كذلك يشير البعض للعنف الأسري ضد المرأة وإنكار حقوقها. بل إن البعض يقولون بأنهم يخافون الخروج من المنزل في الليل. كما أن العديد من السكان يقولون بأن جيرانهم يهاجرون إلى مناطق أكثر أماناً. يشکو سكان المناطق الواقعة خارج المنطقة "أ" كذلك من العديد من الممارسات الإسرائيلية وعلى رأسها الحواجز والاغلاقات ومصادرة الأراضي وهدم المنازل والطرد من البيوت. تشير النتائج إلى أن سكان المنطقة اتش 2 هم الأكثر احساساً بالتهديد يتبعهم سكان هاتين المنطقتين هم الأكثر معاناة من الجرائم كالسرقة والقتل والمخدرات والاعتداء.

تشير النتائج أيضاً إلى أن سكان المناطق الواقعة خارج "أ" يضعون ثقتيهم في آليات حل النزاع التقليدية وليس في نظام العدالة الرسمي. فمثلاً، يتوجه معظمهم للجان الإصلاح بدلاً من المحاكم ويعود ذلك لوجود انطباع واسع الانتشار بأن المحاكم بطيئة جداً في حل النزاعات. كذلك يعتقد سكان هذه المناطق أنه نظراً لسكنهم خارج المنطقة "أ" فإن نظام العدالة الفلسطيني لا يتعامل معهم بمساواة.

تنقسم التهديدات إلى نوعين، أحدهما يتعلق بالأمن والسلامة العامة وآخر يتعلق بحكم القانون. كذلك، هناك نوعان رئيسيان من التهديدات التي تواجه سكان المناطق الواقعة خارج "أ"، نوع يتعلق بسياسات وإجراءات الاحتلال وآخر يتعلق بأوضاع داخلية. لا شك أن تهديدات الاحتلال، وخاصة تلك المتعلقة بالاستيطان والمستوطنين، هي الأشد وطأة على السكان، لكن التهديدات الداخلية تزيد من حدة المعاناة. تشير نتائج الاستطلاعات إلى وجود انطباع واسع النطاق بين سكان المناطق غير المصنفة "أ" بأن مناطق سكennهم في "ب" و "جيم" وغيرها يسودها العديد من المشاكل والتهديدات سرقة السيارات، وانتشار المخدرات، واعتداءات مسلحة من قبل الفلسطينيين ضد فلسطينيين آخرين، والاعتداء على حرمة الشارع عند البناء، وقلة فرص الاستثمار وانعدام المشاريع، وتحول هذه المناطق لملاجأ للمهارين من القانون، وترويج المخدرات لطلاب المدارس، وكثرة اعتداءات المستوطنين المسلحة، وكثرة حوادث الاعتداء على النساء داخل العائلة. تقول نسبة من 19% أن النساء لا يمكنهن الحصول على الحماية في حال اعتدى عليهن أحد أفراد أسرتهن، وتقول نسبة من 25% أن المرأة لا تستطيع الوصول للشرطة الفلسطينية للشكوى وتقول نسبة من 35% أن أغلب النساء لا يستطيعن الحصول على نصيبيهن القانوني في الميراث. هنالك أيضاً مجموعة من التهديدات الداخلية الأخرى التي تتعلق بخدمات أساسية مثل سرقة المياه والكهرباء. تقول نسبة من 34% أنه يوجد في منطقة سكennهم من يقومون بسرقة الكهرباء وتقول نسبة من 30% أن هناك من يقومون بسرقة المياه.

كذلك تقول نسبة من 25% أنه توجد هجرة من منطقة سكennهم لمناطق أخرى بسبب غياب الأمن أو وجود الحواجز والإغلاقات ييز هذا التهديد بشكل خاص في منطقة الإتش 2 في الخليل (60%) ثم أحياء القدس المعزولة (54%) ثم المنطقة "جيم"

(%) 26 ثم المنطقة "ب" (19%). أما عند السؤال عن مغادرة حيائهم من منطقة سكناهم بسبب قيود وتهديدات الاحتلال، فكانت نسبة من 17% أن ذلك قد حدث فعلاً لحيائهم. وتزداد نسبة المغادرة والانتقال لمناطق أقل تهديداً في منطقة الإش2 في الخليل (54%) ثم أحياء القدس المعزلة (41%)، ثم المنطقة "جيم" (15%)، ثم المنطقة "ب" (13%).

دراسة حالة: الهجرة من مناطق "جيم" جهاد حرب وعلاء لحلوح

يعيش حوالي 300 ألف فلسطيني في مناطق "جيم" يتوزعون على حوالي 532 تجتمعاً سكرياً في الأراضي الفلسطينية في ظل ظروف صعبة نتيجة للإجراءات الإسرائيلية المختلفة المتمثلة بفرض تقييدات شديدة على التطوير والتنمية والبناء فيها، إلى جانب وضع العوائق والقيود على حركة المواطنين وتقاعدهم في مناطقهم، حيث أقامت مئات الحاجز الثابتة والمتنقلة، كما تعمد سلطات الاحتلال إلى تجاهل احتياجات المواطنين الفلسطينيين المختلفة، وتواصل إجراءاتها القمعية تجاه المواطنين من مصادرة أراضٍ لأغراض عسكرية أو تهجير تجمعات بدوية إضافة لهدم المنازل وتجريف الأراضي الزراعية وغيرها من الممارسات المنافية للقانون الدولي. وتتعرض هذه المنطقة للسيطرة الأمنية الإسرائيلية الكاملة وفق ما جاء في الاتفاقية المرحلية بين الحكومة الإسرائيلية ومنظمة التحرير الفلسطينية (اوسلو 1) عام 1993 و(اوسلو 2) عام 1995.

يعادر العديد من السكان سنوياً من أماكن سكناهم التي يعيشون عليها إلى أماكن أخرى، وتعرف الهجرة بأنها انتقال الأفراد من مكان إلى آخر بغرض الاستقرار في المكان الجديد. تتبع أسباب الهجرة فمنها أسباب اقتصادية واجتماعية وسياسية وأمنية، وسنحاول في هذه الدراسة التركيز على الهجرة من مناطق "جيم" لأسباب تتعلق بانعدام الأمان وفرض القانون في هذه المناطق، يلجأ المواطنون لمناطق أكثر أمناً غالباً ما تكون في مناطق أ التي تخضع للسيطرة الأمنية للسلطة الفلسطينية. وبهجر بعض المواطنين منازلهم في مناطق "جيم" لأسباب أمنية مختلفة جزء منها بمضائق الاحتلال ومستوطنه كما يجري في مناطق اتش 2 في الخليل، أو لأسباب أمنية داخلية تتعلق بغياب الأمن نتيجة انتشار الخارجين عن القانون وعدم قدرة الامن الفلسطيني على فرض الامن في هذه المناطق.

يتوجب على السلطة الوطنية الفلسطينية ومؤسساتها القيام بعدة خطوات للحد من الهجرة من مناطق "جيم" واتش 2 وتمثل هذه الخطوات بتوفير الدعم المادي والمعنوي للمتضاررين لتشجيعهم على البقاء في أراضيهم لتعزيز صمودهم. وتوفير البنية التحتية الالازمة لهذه التجمعات السكانية، وتوسيع المخططات الهيكيلية لهذه التجمعات السكانية، إضافة لتوفير الامن وتطبيق القانون في هذه المناطق من خلال فتح مركز للشرطة أو تواجد شرطي فلسطيني بزيهم الرسمي واسلحتهم لفرض سيادة القانون. أو تكوين حرس وطني له زياً موحداً تابعاً للمحافظة أو الهيئة المحلية وفي نفس الوقت له علاقة مباشرة مع أجهزة افاذ القانون "الشرطة الفلسطينية" للمساهمة في فرض سيادة القانون.

عند سؤالهم عما إذا كانوا يستطيعون الخروج ليلاً، قالت نسبة من 31% أنها لا تستطيع ذلك، وقالت نسبة من 20% أنها تستطيع ذلك فقط برفقة أحد أفراد الأسرة، وقالت نسبة من 49% أنها تستطيع ذلك بدون رفقة أحد. ترتفع نسبة الذين لا يخرجون ليلاً في منطقة الإش2 في الخليل (56%) ثم أحياء القدس المعزلة (53%) ثم المنطقة "جيم" (34%)، ثم المنطقة "ب" (26%).

أما بالنسبة للتهديد الإسرائيلي، فتقول نسبة من 53% أنها تعاني معاناة كبيرة أو إلى حد ما من التأخير والتضييق على الحاجز فيما تقول نسبة من 45% أنها تعاني معاناة ضئيلة أو لا تعاني. كذلك، تقول نسبة من 34% أنها تعاني من التأخير والتضييق بسبب بناء الجدار وتقول نسبة من 623 أنها تعاني من التهديد والاعتداءات من المستوطنين. بل إن 16% يقولون أنه قد تم فعلاً الاعتداء على منطقة سكناهم من قبل المستوطنين خلال السنتين الماضيتين ويزر هذا الاعتداء بشكل خاص في منطقة الإش2 في الخليل حيث ترتفع النسبة إلى 38% والمنطقة "جيم" حيث تبلغ النسبة 20% مقارنة بالمنطقة "ب" وأحياء القدس المعزلة خلف الجدار حيث تبلغ النسبة 16% و3% على التوالي.

أما بالنسبة لاعتداءات المستوطنين المباشرة على المشاركين في الاستطلاع أو على أحد أفراد أسرتهم فإن 25% قالوا أنهم قد تعرضوا فعلاً لهذه الاعتداءات. ترتفع هذه النسبة أيضاً بين سكان مناطق "جيم" ثم "الإش 2" في الخليل ثم أحياء القدس المعزلة ثم مناطق "ب" حيث تبلغ هذه النسب على التوالي: 40%， 28%， 24%， 19%.

كذلك تشير النتائج إلى أن النسبة الأكبر (42%) تشكون من التأخير على الحاجز الإسرائيلي لمدة طويلة (أي أكثر من ربع ساعة) ويشمل ذلك مواطنين يتم تأخيرهم بشكل يومي أو عدة مرات في الأسبوع أو عدة مرات في الشهر، لكنه لا يشمل من يتم تأخيرهم لمرة واحدة فقط. كذلك تقول نسبة من 26% أنه قد تم فرض حصار أو إغلاق على منطقة سكناهم، وتقول نسبة 21% أنه قد رفض مرورهم من خلال حاجز إسرائيلي، وتقول نسبة من 14% أنهم قد تعرضوا للإهانة عندما أوقفوا على حاجز إسرائيلي، وتقول نسبة من 7% أنه قد تم منعهم من السفر أو الخروج من منطقة سكناهم. يلاحظ هنا أيضاً الفروقات بين المناطق المختلفة؛ فمثلاً بينما تقول نسبة من 68% من سكان أحياء القدس المعزلة أنه قد تم تأخيرهم على حاجز إسرائيلي لفترة طويلة، فإن هذه النسبة تنخفض إلى 43% في المنطقة "جيم"، و40% في منطقة "اتش 2" في الخليل، و38% في المنطقة "ب".

كذلك تشير النتائج إلى وجود قلق وخوف واسع من ممارسات الاحتلال أو المستوطنين. سألنا المواطنين في هذه المناطق عما إذا كانوا قلقين أو غير قلقين من تهديدات محددة. فمثلاً قالت نسبة من 56% أنها قلقة أو خائفة بشكل كبير جداً أو كثيراً أو متوسط من اعتداءات الجيش الإسرائيلي في الحياة اليومية. وقالت نسبة من 49% أنها قلقة أو خائفة من اعتداءات المستوطنين، وقالت نسبة من 49% أنها قلقة من إغلاق منطقة سكّتها أو تقييد حركتها، وقالت نسبة من 48% أنها تخاف أن تفقد أرضها، وقالت نسبة من 43% أنها تخاف من أن يهدم بيته، وقالت نسبة من 43% أنها تخاف أن يتم تهجيرها من مكان سكّتها وقالت نسبة من 41% أنها تخاف أن يتم اعتقالها من قبل جيش الاحتلال.

يزداد القلق والخوف من اعتداء المستوطنين بشكل خاص في المنطقة "جيم" (58%), يتبعها منطقة الأتش2 في الخليل (51%), ثم أحيا القدس المعزلة (49%), ثم المنطقة "ب" (47%). أما بالنسبة للخوف من فقدان الأرض، فيزيد في المنطقة "جيم" (60%), ثم في أحيا القدس المعزلة (52%), ثم في منطقة "الاتش2" في الخليل (45%) ومنطقة "ب" (45%). أما الخوف من التهجير فيزداد في المنطقة "جيم" (52%) وأحياء القدس المعزلة (52%), ثم في منطقة "الاتش2" في الخليل (43%), ثم المنطقة "ب" (39%).

سألنا الجمهور في كافة المناطق الفلسطينية عن ثلاثة أمور تتعلق بالمحاكم وحكم القانون، وهي: قدرة المحاكم على حل النزاعات، وسرعة المحاكم في حل النزاعات، وهل يتم تنفيذ قرارات المحاكم. قالت في كانون أول (ديسمبر) 2016 نسبة من 65% من سكان مناطق "أ" ، مقابل 57% فقط من سكان المناطق الأخرى، أنه لو حصل نزاع بينهم وبين مواطنين آخرين، فإن المحاكم الفلسطينية ستكون قادرة على حل هذا النزاع. وكانت النتائج حول هذا الموضوع في يونيو (حزيران) الماضي متقاربة. لكن الجمهور في كافة مناطق الضفة يعتقد أن المحاكم الفلسطينية ستكون بطيئة في إصدار قراراتها: 86% بين سكان المناطق "أ" و 78% بين سكان المناطق الأخرى. ولو أصدرت المحاكم قراراتها، فإن 69% من مناطق "أ" مقابل 57% في المناطق الأخرى يعتقدون أن هذه القرارات سيتم تنفيذها. هذه النتائج مشابهة أيضاً لتلك التي حصلنا عليها في يونيو (حزيران) 2016.

عند سؤال المشاركين في الاستطلاع عما إذا كانوا سيلجأون للقضاء أم للجان الإصلاح فيما لو حصل نزاع بينهم وبين مواطنين آخرين أجبت الأغلبية (73%) بأنها ستلجأ للجان الإصلاح فيما قالت نسبة من 20% فقط أنها ستلجأ للقضاء. ترتفع نسبة

دراسة حالة: اعتداءات المستوطنين على المواطنين الفلسطينيين-

منطقة اتش 2 في مدينة الخليل نموذجاً

جهاد حرب وعلاه لحلوح

ازدادت في السنوات الأخيرة بشكل كبير اعتداءات المستوطنين العنيفة بحق المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم في مناطق مختلفة من الضفة الغربية، وكانت أبرز هذه الاعتداءات ما حدث مع عائلة دوابše في دوما / نابلس في آب 2015 حينما تم احرق منزل العائلة وهم نائم مما أدى إلى مقتل 3 ضحايا هم الاب والام والطفل الصغير. يقابل الجيش الإسرائيلي هذه الاعتداءات بتهاون وفي ذات الوقت يقابل الجيش الإسرائيلي دفاع الفلسطينيين عن أنفسهم وممتلكاتهم باستخدام العنف وإطلاق النار والاعتقال. تتعدد أنواع الاعتداءات التي يمارسها المستوطنون بحق المواطنين الفلسطينيين من اعتداءات لفظية وشتائم وتهديد إلى اعتداءات جسدية كالضرب وإطلاق النار والدهس وغيرها إلى جانب الاعتداء على الممتلكات الخاصة مثل اقتلاع الأشجار أو حرقها او حرق السيارات، إضافة إلى الاعتداء على الممتلكات العامة كدور العبادة والمدارس. كذلك تعاني منطقة اتش 2 من غياب سيادة القانون ووجود ظواهر متعددة تهدد حياة الفلسطينيين القاطنين في المنطقة وأمنهم تمثل بالتعديات على الأموال العامة والخاصة من خلال البناء غير القانوني وانتشار السلاح بشكل كبير واستخدامه في إطلاق النار في المناسبات والمشاجرات، بالإضافة إلى انتشار المخدرات تعاطياً وترويجاً.

ومن أجل حماية المواطنين من اعتداءات المستوطنين وتعزيز سيادة القانون في اتش 2 يتوجب على السلطة المفضلة بين خيارات: الأول، فتح مركز للشرطة أو تواجد شرطي فلسطيني بزيهم الرسمي وأسلحتهم لفرض سيادة القانون. هذا الأمر يتطلب من الحكومة تحمل مسؤولية التفاوض مع الجانب الإسرائيلي والضغط عليه لمد أو منح ولاية السلطة الفلسطينية الوظيفية على الأقل، إلى حين الوصول إلى اتفاق نهائي، تتولى بموجبه السلطة الفلسطينية حفظ النظام العام في هذه المنطقة، وهذا هو الخيار الأمثل الذي يفضله أغلبية المواطنين الذين يسكنون في هذه المنطقة. والخيار الثاني هو الإبقاء على نظام المفتشين وتعزيز هذا النظام، عندما أنه الخيار أكثر قابلية للتطبيق في ظل الوضع الأمني الراهن في الخليل، وذلك إضافة لاستمرار بعثة التواجد الدولي المؤقت (TIPH)، ودعم وتعزيز صمود المواطنين.

عند سؤال المشاركين في الاستطلاع عما إذا كانوا سيلجأون للقضاء أم للجان الإصلاح فيما لو حصل نزاع بينهم وبين مواطنين آخرين أجبت الأغلبية (73%) بأنها ستلجأ للجان الإصلاح فيما قالت نسبة من 20% فقط أنها ستلجأ للقضاء. ترتفع نسبة

اللجوء للجان الإصلاح في منطقة الإتش 2 في الخليل (85%) ثم أحيا القدس المعزولة (77%) و "ب" (74%) و "ج" (72%) على التوالي). ويتبين من إجابة أخرى للمشاركين السبب وراء تفضيل لجان الإصلاح، حيث قالت نسبة من 88% أن لجان الإصلاح أسرع من المحاكم في البت في النزاعات بين المواطنين. بلغت نسبة الذين يقولون أنهم قد لجأوا خلال السنوات الخمسة الماضية للمحاكم الفلسطينية 19%. من بين الذين لجأوا للمحاكم سابقاً قالت نسبة من 64% أن انطباعاتهم عن عمل المحاكم كانت إيجابية وقالت نسبة من 58% أنها كانت سلبية.

تشير النتائج إلى أن 71% من الجمهور تعتقد أنه عند صدور قرارات المحاكم فإنه يتم تنفيذها، لكن المشكلة في نظر الجمهور تكمن فيما أشرنا إليه أعلاه وهو المتعلق بسرعة أو بطء إصدار القرارات تقول نسبة من 84% أن المحاكم ستكون بطيئة في إصدار قراراتها. ولعل هناك سبب آخر لتردد بعض الناس في اللجوء للمحاكم وخاصة بين سكان المناطق الواقعة خارج منطقة "أ"، حيث تقول نسبة من 47% من سكان هذه المناطق أن القضاء في الضفة الغربية لا يعامل المواطنين بالتساوي بغض النظر عن مكان سكennهم، أي "أ" و "ب" أو "جيم" فيما تقول نسبة من 40% فقط أن القضاء يعامل كافة المناطق بالتساوي. تظهر النتائج بوضوح أن الاعتقاد بعدم التساوي ينتشر بكثرة في منطقة الإتش 2 في الخليل حيث تصل إلى 63%， ثم في أحيا القدس المعزولة (61%) ثم في المنطقة "جيم" (52%) ثم المنطقة "ب" (44%).

فروقات بين مناطق الدراسة الأربع حسب متغيرات مختارة (كانون أول/ديسمبر) 2016 (%)

القدس المهزولة	"اتش 2"	"ج"	"ب"	
13	20	37	52	1) الإحساس بالأمن
60	54	26	19	2) يعتقدون بوجود هجرة من مناطقهم
54	41	15	13	3) يقولون أن جيرانهم هاجروا فعلاً
53	56	34	26	4) يخافون من الخروج ليلاً
75	72	28	26	5) يشكرون من الجريمة (سرقة/قتل/مخدرات/ اعتداء)
24	28	40	19	6) يقولون أنهم قد تعرضوا لاعتداءات المستوطنين
68	40	43	38	7) يقولون أنه قد تم تأخيرهم لفترة طويلة على حاجز إسرائيلية
				(8) الإحساس بالقلق والخوف من ممارسات الاحتلال مثل:
52	43	52	39	التهجير
57	43	57	38	هدم البيت
52	45	60	60	فقدان الأرض
62	59	61	43	تقييد الحركة

دراسة حالة: الاعتداءات على النساء في مناطق (جيم) والحصول على المساعدة والحماية جihad Al-Harbi and Ulaa Al-Halaweh

تواجده النساء صعوبات متعددة في مناطق (جيم) للوصول للشرطة والحصول على المساعدة لحمايتها عند تعرضها للعنف بأشكاله المختلفة مقارنة بباقي المناطق الأخرى في الضفة الغربية. هذه الصعوبات تتعلق بشكل أساسي بمكان السكن حيث لا تمتلك السلطة الفلسطينية السيطرة عليها، كذلك عدم تواجد شرطي أو امكانية الوصول إليها من قبل افراد الشرطة دون عوائق مرتبطة بالاحتلال الإسرائيلي وإجراءاته مما أدى إلى زيادة في الاعتداءات على النساء الفلسطينيات في تلك المناطق خاصة أن بعض هذه المناطق باتت مأوى للهاربين من انفاذ القانون الرافضين لتطبيق أحكام المحاكم المتعلقة بقضايا المرأة.

إن عدم قدرة السلطة الفلسطينية على الوصول لمناطق (جيم) يؤثر بشدة على قدرة النساء والفتيات على الوصول للخدمات الأساسية ويحرمنهن من الخدمات الشرطية والمحاكمة وغيرها الكثير. غياب الوجود الرسمي للسلطة الفلسطينية يضعف تأثيرات الحرمان الاقتصادي والسيطرة العسكرية ليعرض السلامة البدنية والامن النفسي – الاجتماعي للنساء والفتيات للخطر.

المفاضلة ما بين الحل المثالي والخيارات الممكنة لمعالجة معاناة النساء في مناطق (جيم) ومناطق أخرى كـ"اتش²" في مدينة الخليل يتطلب اتخاذ قرارات على مستويات متعددة تتحمل من خلالها الجهات المعنية مسؤوليات تفويتها وحسن أدائها لإحداث تطور في تقديم المساعدة للنساء ضحايا العنف بحكم مكان السكن وتوفير الحماية لهن في هذه المناطق. تتركز الاقتراحات المتعلقة بحماية النساء في مناطق (جيم) بما يلي: أولاً: فتح مركز للشرطة أو تواجد شرطي فلسطيني بزيهم الرسمي وأسلحتهم لفرض سيادة القانون. ما يتطلب من الحكومة تحمل مسؤولية التفاوض مع الجانب الإسرائيلي والضغط عليه لمد أو منح ولاية السلطة الفلسطينية الوظيفية على الأقل، إلى حين الوصول إلى اتفاق نهائي، بحيث تتمكن السلطات الفلسطينية، وبخاصة قوات الشرطة، من الوصول والتواجد في التجمعات السكانية الفلسطينية في المناطق المصنفة (جيم) لتقديم المساعدة في الوقت المناسب للنساء في حال تعرضهن لاعتداءات وعند إطلاق نداء الاستغاثة. وهو الخيار الأمثل الذي تفضله أغلبية النساء اللاتي تسكن في مناطق (جيم).

ثانياً: أما البديل يتمثل بمبادرة مؤسسات الحكم المحلي في هذه المناطق لتكوين حرس وطني له زياً موحداً تابعاً يتوفر له مقرًا في المجلس المحلي وفي نفس الوقت له علاقة مباشرة بفرض سيادة القانون. هذا الأمر أيضاً يحتاج إلى دعم الحكومة لهذا التوجه وتوفير الإمكانيات اللوجستية والعملية لهذا النوع من المبادرات. وثالثاً: تطوير الشرطة الفلسطينية لفكرة مراكز الشرطة المتنقلة Mobile Unit في التجمعات السكانية الفلسطينية في مناطق (جيم). ورابعاً: تعليم نموذج الشرطة المجتمعية لإشراك السكان المحليين في المساعدة في منع الاعتداء على النساء وتوفير الحماية لهن في حال وقوع أية اعتداءات عليهم وتنفيذ أحكام القضاء لزيادة ثقة المواطنين وبشكل خاص النساء في النظام القانوني والقضائي الفلسطيني.

تواجده المناطق غير الخاضعة بشكل كامل لولاية السلطة الفلسطينية (مناطق ب وجيم)، في السنوات الأخيرة، انتشاراً لأنواع مختلفة من المخدرات تعاطياً وترويجاً وزراعة المستنبات وعمل المختبرات. ما يشير إلى خطر تحويل مناطق "جيم" وبشكل أقل مناطق "ب" من قبل تجار المخدرات إلى مناطق آمنة لإنتاج هذه المادة بأنواعها في ظل غياب وجود أجهزة انفاذ القانون بحكم عدم قدرتها على العمل المستمر فيها من ناحية، وتغاضي السلطات الإسرائيلية عن تجار وتروجي المخدرات في هذه المناطق بغض النظر عنهم وعدم تقديمهم للمحاكمة أو لنيلهم أحكاماً مخففة من ناحية ثانية. كما بزرت تحوافلات من قبل الجمهور الفلسطيني من ترويج تعاطي المخدرات لدى الأطفال في هذه المناطق لما له من تأثيرات نفسية وصحية عليهم.

كما يمنع عدم وجود ولاية فلسطينية على الاشخاص الذين يحملون الهوية الإسرائيلية الذين يرتكبون جرائم في مناطق السلطة الفلسطينية، سواء كانوا عرباً أو يهوداً أو حملة هوية القدس أو من الفلسطينيين القاطنين في الضفة الغربية الذين يحملون الهوية الإسرائيلية، حصانة ضد الإجراءات القانونية الفلسطينية من جهة ويزيد من مخاطر تحويل الضفة الغربية خاصة مناطق "جيم" إلى ملاذات آمنة لإنتاج المخدرات من قبلهم من جهة ثانية.

تفترح الورقة عدداً من التوصيات المتعلقة بمكافحة انتشار المخدرات في المناطق الواقعة خارج منطقة (أ) منها؛ أولاً: فتح مركز للشرطة أو تواجد شرطي فلسطيني بزيهم الرسمي وأسلحتهم لفرض سيادة القانون. ما يتطلب من الحكومة تحمل مسؤولية التفاوض مع الجانب الإسرائيلي والضغط عليه لمد أو منح ولاية السلطة الفلسطينية الوظيفية على الأقل، إلى حين الوصول إلى اتفاق نهائي، بحيث تتمكن السلطات الفلسطينية، وبخاصة قوات الشرطة، من الوصول والتواجد في التجمعات السكانية في المناطق المصنفة (جيم) دون معications أو قيود لمكافحة جريمة انتشار المخدرات تعاطياً وترويجاً وزراعة وصناعة. ثانياً: تطوير قدرات الشرطة الفلسطينية في ملاحقة تجار وتروجي المخدرات من خلال توفير الامكانيات البشرية والمادية لمرافق الشرطة الموجودة في المناطق الريفية.

ثالثاً: وفي حال عدم وجود إمكانية لتواجد الشرطة ان تقوم مؤسسات الحكم المحلي في هذه المناطق بالمبادرة لتكوين حرس وطني له زياً موحداً تابعاً للشرطة وينسق معها، يتوفر له مقرًا في المجلس المحلي. الأمر الذي يحتاج إلى دعم الحكومة لهذا التوجه وتوفير الإمكانيات اللوجستية والعملية لهذا النوع من المبادرات. رابعاً: مد الولاية القانونية "الشخصية" على حملة الهوية الإسرائيلية وحملة هوية القدس "الزرقاء" الذين يقumen بمخالفات جنائية بما فيها الاتجار بالمخدرات وزراعتها وصناعتها في الاراضي الفلسطينية.

(2) المعوقات أمام توفير الحماية للمواطنين

سألنا الجمهور عن مدى توفر الحماية من قبل الشرطة الفلسطينية لمواجهة التهديدات المختلفة في مناطق سكennهم. تزداد نسبة الإجابة بنعم عندما يتعلق الأمر بتهديدات داخلية وتنخفض هذه النسبة بحدة عندما يتعلق الأمر بتهديدات إسرائيلية. فمثلاً، تقول نسبة من 65% أن الشرطة وأجهزة الأمن توفر الحماية من التعديات على حرمة بيتهن وممتلكاتهم من فلسطينيين آخرين، ويزير هذا بوضوح في المنطقة "ب" (67%) ثم المنطقة "جيم" (60%); ثم منطقة اتش 2 في الخليل (29%)، ثم أحياe القدس المزعولة (18%). كذلك ترى نسبة من 63% أن الشرطة توفر الحماية من اعتداءات أحد أفراد الأسرة، وتقول نسبة من 56% أنها توفر الحماية من اعتداءات مسلحين فلسطينيين، وتقول نسبة من 52% أنها توفر الحماية من عصابات المدمرات.

كذلك سألنا الجمهور عن درجة قيام الشرطة الفلسطينية بدورها في هذه المناطق تجاه مجموعة من القضايا الداخلية المحددة: قالت نسبة من 42% أنها تقوم بمكافحة الجريمة (السرقة وترويج المخدرات) بشكل دائم أو معظم الوقت فيما قالت نسبة من 50% أنها لا تقوم بذلك بالمرة أو تقوم بها أحياناً فقط. تقول نسبة من 48% من سكان المنطقة "ب" أن الشرطة الفلسطينية تكافح الجريمة في مناطق سكennهم دائماً أو معظم الوقت مقابل 37% من سكان المنطقة "جيم" و 28% في أحياe القدس المزعولة و 7% فقط في مناطق اتش 2 في الخليل. كذلك قالت نسبة من 49% أن الشرطة تقوم بتنفيذ قرارات المحاكم، وقالت نسبة من 38% أنها توفر الحماية من اعتداءات عصابات أو مجموعة مسلحة.

هناك أسباب متعددة لهذا الوضع. لا تستطيع السلطة الفلسطينية المقيدة بشروط اتفاق أوسلو أن تقوم بنشر قواتها الأمنية في معظم هذه المناطق. وحتى عندما يكون الانتشار متاحاً، كما هي الحال في مناطق ب، فإنها بحاجة لتنسيق انتشار قواتها مع الإسرائييليين لكي تتمكن من اختيار الطرق في المنطقة جيم وهي الطريقة الوحيدة الممكنة للوصول لمعظم هذه المناطق. كذلك، فإن السلطة تفتقد للولاية الأمنية والقانونية على المقدسين لأنهم يحملون بطاقات هوية إسرائيلية مما يعده بشكل كبير من مهمة فرض النظام والقانون في العديد من القرى والبلدات وخاصة تلك المجاورة للقدس الشرقية أو على أطرافها. إن الطرف الإسرائيلي، المسؤول رسمياً عن فرض النظام والقانون في مناطق جيم وفي أحياe القدس المزعولة، لا يظهر رغبة في القيام بواجبه في هذه المناطق ويضع جل اهتمامه في التصدي للمقاومة المسلحة للاحتلال وللعنف السياسي.

إضافة لذلك، فإنه بالرغم من ولایتها القضائية على الفلسطينيين فإن قدرة السلطة الفلسطينية على فرض حكم القانون يعاني كثيراً بسبب ضعف القدرات التنفيذية لقطاعها الأمني. فمثلاً يفتقد جهاز الشرطة لقدرات هو بحاجة ماسة لها. بالرغم من أن نسبة عدد أفراد الشرطة لعدد السكان مطابقة للمعايير الدولية فإن التحديات والصعوبات التي تعمل الشرطة في ظلها تتطلب المزيد من القدرات التي تفوق ما تمتلكه الآن. يخصص قطاع الأمن الفلسطيني موارد أكبر، في الأفراد والمركبات والأسلحة، لأجهزة وقوات أخرى غير الشرطة، أي لقوات الأمن الوطني (بما في ذلك الأمن الرئيسي والاستخبارات العسكرية) ولجهاز المخابرات والأمن الوقائي. بالرغم من أن الشرطة تستطيع الحصول على المساعدة من هذه الأجهزة في حالات الطوارئ أو عندما تتطلب الأوضاع ذلك، فإن قدرة الجهاز على التخطيط بعيد المدى، وعلى تحصيص قوات احتياط إضافية للتعامل مع ظروف عدم اليقين المتكررة، وعلى نشر قواته بشكل روتيني في موقع مهددة لكنها مزعولة تبقى محدودة. لذلك فإن انتشار قوات الشرطة في مناطق ب، التي توجد لها عليها ولاية فرض النظام والقانون، محدودة جداً حيث أن هناك عدداً صغيراً من مراكز الشرطة الدائمة في القرى والبلدات الواقعة في هذه المناطق. كذلك، وبالرغم من ولایتها القضائية على سكانها، فإنه لا توجد أي مراكز دائمة أو غير دائمة للشرطة في المناطق الفلسطينية المأهولة من المنطقة جيم أو منطقة اتش 2 في الخليل. وفوق كل ذلك فإن الشرطة الإسرائيلية قد تخلت بشكل شبه النهائي عن مهام إنفاذ القانون في مناطق القدس المزعولة، مثل كفر عقب وسمير أميس وأجزاء من قلنديا ومخيم شعفاط، مما خلق فراغاً أمنياً واسعاً حيث أن درجة الإحساس بالأمن لدى سكان هذه المناطق هي الأدنى مقارنة بكافة المناطق الأخرى بما في ذلك سكان "مناطق جيم".

إن عدم قدرة السلطة الفلسطينية على توفير الأمن وحكم القانون لسكان هذه المناطق قد أضر بمكانة ومصداقية السلطة الفلسطينية بين الجمهور. تشير المعطيات لانخفاض مستوى الثقة بالسلطة وأجهزتها الأمنية وفي نظام العدالة بمجمله في معظم هذه المناطق. كما أن العديد من السكان يتساءلون عن قيمة وفائدة التنسيق الأمني ويررون فيه خدمة أكبر للمصالح الإسرائيلية مما يخلق بيئة فيها الكثير من عدم الاستقرار والتوتر بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي.

إن إحدى النتائج المترتبة على هذا الوضع هي الضعف في قدرة الشرطة الفلسطينية على تطبيق قرارات المحاكم أو الاستجابة لطلباتها بشكل منظم أو حتى توفير نظام مضمون للتبلیغ. إن الولاية القضائية الفلسطينية في المنطقة جيم مقيدة في الواقع بانعدام القدرة على الوصول الحر لهذه المنطقة. لذلك يفقد الجهاز القضائي والمحاكم لقدرة سريعة ومضمونة للتبلیغ والاستدعاء مما ييطئه كثيراً في قدرته على إصدار الأحكام. يؤدي ذلك لإضعاف الحوافز للجوء للقضاء مما يضعف قدرة الجهاز القضائي على خدمة الجمهور وعلى فرض القانون وإنفاذ العقود. إن هذا المزيج من غياب الأمن وضعف سلطة فرض القانون يشكل عقبة كبيرة أمام قدرة القطاع الخاص على الاستثمار في معظم المناطق الفلسطينية باستثناء المنطقة "أ". كما أن نسبة البطالة العالية بين السكان تدفعهم للبحث عن العمل في مناطق أخرى. إن من الواضح أنه طالما بقيت أجهزة إنفاذ القانون ضعيفة في أداء عملها في هذه المناطق فإن نظام العدالة سيبقى مقيداً وستستمر أزمة انعدام الثقة به.

طبيعة المعوقات حسب منطقة	
المنطقة ب	<ul style="list-style-type: none"> ✓ الحاجة للتنسيق الأمني مع الطرف الإسرائيلي لاستخدام الطرق في مناطق جيم وب ✓ نقص في الميزانيات والقوى البشرية والتسلیح والمركبات والمعدات
المنطقة جيم	<ul style="list-style-type: none"> ✓ معوقات المنطقة ب ✓ عدم وجود اتفاق فلسطيني-إسرائيلي بفتح مراكز للشرطة الفلسطينية أو لتسهيل دوريات يومية حيث تخضع هذه المنطقة للسيطرة الأمنية الإسرائيلية الكاملة وكذلك للمسؤولية عن فرض النظام والقانون
H2 في الخليل	<ul style="list-style-type: none"> ✓ عدم وجود اتفاق فلسطيني-إسرائيلي بفتح مراكز للشرطة الفلسطينية أو لتسهيل دوريات يومية رغم السماح بوجود عدد معين (50 فرداً) من مفتشي البلدية وذلك لأغراض ضبط النظام العام وذلك بلباس مدنی وبدون تسلیح ✓ تواجد عسكري واستيطاني مكثف يتبع عنه مصادمات وارتفاع في حدة الصراع بشكل يومي
أحياء القدس المعزلة:	<ul style="list-style-type: none"> ✓ لا تخضع هذه الأحياء للسيطرة المدنية أو الأمنية الفلسطينية بالرغم من أن سكانها يشاركون في الانتخابات البرلمانية والرئاسية الفلسطينية ✓ لا يخضع أصحاب الهويات الزرقاء للولاية القانونية أو القضائية الفلسطينية ولا تستطيع الشرطة الفلسطينية وضعهم رهن الاعتقال إلا لعدة ساعات فقط

دراسة حالة: الامن المفقود في مناطق القدس المعزولة --

منطقة كفر عقب نموذجاً

جهاد حرب وعلاء لحلو

تعاني "مناطق القدس المعزولة" "منطقة كفر عقب" من غياب سيادة القانون ووجود ظواهر متعددة تهدد حياة الفلسطينيين القاطنين في المنطقة وأهمها تمثل بالتعديات على الأمالاك العامة والخاصة من خلال البناء غير القانوني وانتشار السلاح بشكل كبير واستخدامه في إطلاق النار في المناسبات والمشاجرات، بالإضافة إلى انتشار المخدرات تعاطياً وترويجاً ناهيك عن عدم احترام أنظمة السير في منطقة مرور مركزي ما بين مدینتي رام الله والقدس ومدن جنوب الضفة الغربية.

يعود سبب تراكم هذه الظواهر والمشاكل التي تعاني منها منطقة كفر عقب لعدم قيام أجهزة إنفاذ القانون الإسرائيلي بواجباتها، المحددة بالاتفاقية الفلسطينية الإسرائيلية للمرحلة الانتقالية "أوسلو" أو بأحكام القانون الدولي بصفتها السلطة المحتلة، المتعلقة بحفظ الأمن والنظام العام، وفي المقابل منعت أجهزة إنفاذ القانون الفلسطينية من القيام بعملها في تلك المناطق كما أن اتفاقية "أوسلو" حظرت على السلطة الفلسطينية ممارسة الولاية الجغرافية والوظيفية والشخصية هذه المناطق بما في ذلك عدم قدرة المحاكم، وأجهزة إنفاذ القانون على تطبيق القانون الفلسطيني وتتنفيذ أحكامه على سكان هذه مناطق القدس من حملة الهوية الزرقاء رغم التطورات الجغرافية على مدينة القدس بحكم الامر الواقع الذي فرضه جدار الفاصل.

المفاضلة ما بين الحل المثالي والخيار الممكن لمعالجة معاناة المواطنين في مناطق القدس المعزولة "منطقة كفر عقب نموذجاً" يتطلب اتخاذ قرارات على مستويات متعددة تتحمل من خلالها الجهات المعنية مسؤوليات تفديها وحسن أدائها لإحداث تطور على نوعية الحياة في هذه المنطقة وجودها. تتركز الاقتراحات الخاصة بمعالجة غياب سيادة القانون والحد من الجريمة والتعديات على الأمالاك العامة والخاصة بثلاثة عناوين رئيسية هي؛ الأول: فتح مركز للشرطة أو توسيع شرطي فلسطيني يزورون الرسمي واسلحتهم لفرض سيادة القانون. هذا الامر يتطلب من الحكومة تحمل مسؤولية التفاوض مع الجانب الإسرائيلي والضغط عليه لمد أو منح ولاية السلطة الفلسطينية الوظيفية على الأقل، إلى حين الوصول إلى اتفاق نهائي، تتولى بموجبه السلطة الفلسطينية حفظ النظام العام في هذه المنطقة. وهو الخيار الأمثل الذي يفضله أغلبية المواطنين الذين يسكنون في هذه المنطقة.

الثاني: أما البديل يتمثل بمبادرة المؤسسات الرسمية الفلسطينية العاملة في هذه المنطقة "محافظة القدس وبلدية كفر عقب - سميراميس" لتكوين حرس وطني له زياً موحداً تابعاً للمحافظة أو البلدية وفي نفس الوقت له علاقة مباشرة مع أجهزة إنفاذ القانون "الشرطة الفلسطينية" للمساهمة في فرض سيادة القانون. هذا الأمر أيضاً يحتاج إلى دعم الحكومة لهذا التوجه وتوفير الإمكانيات اللوجستية والعملية لها هذا النوع من المبادرات. والثالث: يتعلق بمدة الولاية الشخصية للسلطة الفلسطينية على حملة الهوية الزرقاء خاصة عند ارتکابهم لمخالفات وجرائم تقع في مناطق الضفة الغربية. تتحمل الحكومة مسؤولية اجراء تعديل على هذا النص في اتفاقية "أوسلو"، أو فرض أمر واقع من خلال ممارسة هذا الامر دون النظر إلى المعيقات الإسرائيلية في هذا الجانب.

دراسة حالة: حكم القانون في ضواحي القدس قبل

وبعد انتشار الشرطة الفلسطينية فيها

جهاد حرب وعلاء لحلو

تعاني ضواحي القدس "بلدات الرام والعيزرية وبدو (والبلدات المجاورة لها)" التي انتشرت فيها الشرطة من عديد القضايا والجرائم كانتشار تجارة المخدرات والسيارات غير القانونية "المشبوهة والممسوقة" وتجارة الأسلحة وإطلاق النار والاعتداءات على الممتلكات العامة والخاصة، وتحولت إلى ملاذ للخارجين عن القانون والمطلوبون للشرطة الفلسطينية من مناطق الضفة الغربية نتيجة غياب حكم القانون وعدم قدرة وصول الشرطة الفلسطينية في غالبية الأحيان إلا في حال السماح لها من قبل السلطات الإسرائيلية.

وعلى الرغم من اقامة مراكز شرطية وانتشار أفراد الشرطة بزيهم الرسمي واسلحتهم في بلدات (الرام وبدو وأبو ديس / العيزرية) في الثامن من نيسان / أبريل 2015، الا أن عدد افراد الشرطة بقي محدوداً (67) ضابطاً وشرطياً في ضواحي القدس)، وحركة الشرطة خارج المناطق السكنية يحتاج إلى تنسيق مع الجانب الإسرائيلي (أي يمكن لها التحرك ضمن حدود المنطقة (ب) للتجمعات السكنية لهذه البلدات) مما حد من فاعليه وجود مراكز الشرطة في هذه البلدات والبلدان المجاورة لها.

ومن أجل تطوير أداء مراكز الشرطة في هذه البلدات لتعزيز حكم القانون يتطلب: (1) زيادة عدد أفراد الشرطة في مراكز ضواحي القدس لتتناسب مع حجم العمل المطلوب منها وعدد السكان القاطنين في المنطقة المسئول عنها المركز وعبد العمل المطلوب منها بما ينسجم مع المعايير الدولية، بحيث يتم رفع عدد افراد الشرطة في مركز الرام إلى 422 شرطياً للعمل في المنطقة التابعة للمركز، و (2) شرطياً لمنطقة بدو، و (3) شرطياً لمركز شرطة أبو ديس. كما يتطلب زيادة المعدات والمركبات لتتناسب مع الاحتياج وعدد افراد الشرطة، وزيادة عدد الأسلحة في هذه المراكز والأخذ بعين الاعتبار التركيز على الأسلحة القصيرة "المسلسل".

(2) من الشرطة الفلسطينية ولاية على الفلسطينيين حاملي الهوية الزرقاء "هوية القدس" سواء القاطنين في المنطقة أو المتواجدين في منطقة ولاية مركز الشرطة في حال خرقهم للقانون ورفع القيود المفروضة على الشرطة بموجب اتفاقية أوسلو في اعتقال أصحاب الهويات الزرقاء من سكان مدينة القدس. و(3) توفير امكانية التحرك للشرطة الفلسطينية في المناطق التابعة لمراكز الشرطة بآليات تنسيق تسمح للشرطة الفلسطينية الحد الأقصى من الحركة بين البلدات التابعة لمراكز الشرطة في هذه المناطق بحيث تتمكن من الوصول بالسرعة الالزامية وبالأعداد المناسبة دون الانتظار لموافقة الجانب الإسرائيلي.

(3) توفير الأمان للمناطق الواقعة خارج "أ":

يُظهر سكان المناطق الواقعة خارج "أ" ثقة كبيرة في الشرطة الفلسطينية ويعتبرونها مسؤولة عن حمايتهم. تطالب أغلبية هؤلاء السكان بتوارد الشرطة الفلسطينية في مناطق سكناهم وذلك عن طريق فتح مراكز للشرطة أو من خلال دوريات يومية. تشير النتائج إلى أنه في المناطق التي تم فيها حديثاً افتتاح مراكز للشرطة، فإن السكان يشيرون لتحسين واضح في أوضاع الأمن والسلامة العامة. يُظهر سكان المنطقة "ب" درجة أعلى من الرضا عن أداء الشرطة الفلسطينية مقارنة بكافة المناطق الأخرى. في المقابل، يُظهر سكان منطقة اتش 2 في الخليل أعلى مستوى من الرضا. لكن كافة سكان هذه المناطق يشيرون إلى صعوبات في الاتصال والتواصل مع الشرطة الفلسطينية ويشكرون من مشاكل مثل ضعف أو بطء الاستجابة وضعف المتابعة وقلةخصوصية عند عرض الشكوى وغيرها. كما أن البعض يشيرون إلى أن النساء لا يستطيعن الوصول والتواصل مع الشرطة وأنهن الأقل قدرة على الحصول على حماية الشرطة.

تعتقد الغالبية العظمى من سكان هذه المناطق أن وجوداً شرطياً فلسطينياً في مناطق سكناهم هو الحل الأقدر على توفير الحماية لهم وعلى فرض النظام والقانون فيها. ولكن، في غياب هذا التواجد فإنهم يؤيدون خيارات بدائل مثل تشكيل وحدات من الحرس المدني الذي يقوم بالتنسيق والمتابعة مع الشرطة الفلسطينية. كذلك يؤيد البعض تشكيل وحدات أمن تتبع للمجالس المحلية في مناطق سكناهم. لكي يتم تقوية أداء الشرطة الفلسطينية، يؤيد سكان هذه المناطق إعطاء الشرطة الفلسطينية كافة الصالحيات على سكان القدس الشرقية من حملة البطاقات الزرقاء تماماً مثل بقية سكان الضفة الغربية. كما يؤيدون استمرار التنسيق مع الطرف الإسرائيلي لضمان وصول الشرطة الفلسطينية لمناطق سكناهم في كافة أرجاء الضفة الغربية.

تقول الغالبية العظمى من الجمهور الفلسطيني المشاركون في الاستطلاعات أن معالجة الأمان وفرض القانون يتطلب في ظروف عادية وجود مركز للشرطة الفلسطينية وجود دوريات يومية لها وأنه لو كان هناك تواجد لها فإن الأوضاع في مناطقهم ستكون أفضل. تشير نتائج إلى أن نسبة من 76% تتفق على ضرورة وجود مركز للشرطة، وتفاقن نسبة من 81% على ضرورة تواجد دوريات يومية للشرطة، وتفاقن نسبة من 81% على القول بأنه لو كان هناك تواجد للشرطة الفلسطينية في منطقة سكناهم فإن الأوضاع ستكون أفضل. في المقابل تتفق نسبة من 15% فقط على القول بأن تواجداً للشرطة الإسرائيلية في منطقة سكناه سيجعل الأوضاع أفضل.

سألنا الجمهور عن الحل الأفضل لمكافحة الجريمة في مناطق سكناهم في ظل الظروف الراهنة. تقول نسبة تبلغ 63% أن الحل الأفضل لمعالجة الجريمة وتعزيز الأمان في مناطقهم هو من خلال تواجد الشرطة الفلسطينية، إما من خلال إقامة مركز شرطة (50%) أو من خلال تواجد دوريات للشرطة (14%). في المقابل تقول نسبة من 12% أن الحل يمكن في وجود رجال أمن محليين يتبعون للمجلس المحلي أو البلدي فيما تقول نسبة من 12% أنه يفضل وجود لجنة أهلية من العائلات في المنطقة لتنشرف على احتياجات الأمن، وتقول نسبة من 9% أنه يمكن في إيجاد حرس مدني من سكان المنطقة ينسق مع الشرطة الفلسطينية. يتضح من النتائج أن كافة المناطق، بما في ذلك أحيا القدس المعروفة، تفضل التواجد الشرطي الفلسطيني. عند إزالة خيار التواجد الشرطي الفلسطيني يفضل الجمهور أولاً خيار وجود حرس مدني ينسق مع الشرطة الفلسطينية (40%)، يتبعه خيار وجود رجال أمن ينتمون للمجلس المحلي أو البلدي (33%)، ويتبع ذلك وجود لجنة أهلية من العائلات (26%). ييرز خيار وجود حرس مدني بشكل خاص في منطقة الإتش 2 في الخليل (66%).

تشير النتائج بوضوح إلى أن المطالبة بتوارد شرطي فلسطيني ينبع أساساً من الاعتقاد بأن هذا التواجد سيضمن تحسناً في أوضاع الأمن. سُئل الاستطلاع المشاركون ما إذا قد تم خلال السنين الماضيين افتتاح مركز للشرطة الفلسطينية في منطقة سكناهم أو في المناطق القرية منها ثم سُئل أولئك الذين أجرواها بنعم عمما إذا أصبحت أوضاع الأمن وفرض القانون أفضل أم أسوأ أو بقيت كما كانت. قالت نسبة من 17% أنه قد تم فعلاً افتتاح مركز شرطة خلال السنين الماضيين وقالت نسبة من 69% من هؤلاء أن الأوضاع قد أصبحت أفضل فيما قالوا أنه قد أصبحت أسوأ. أما النسبة الأكبر (81%) من الذين قالوا بأنه لم يتم افتتاح مركز شرطة في مناطقهم أو في المناطق القرية منها خلال السنين الماضيين فقالت أغلبية كبيرة منهم (64%) أنهم يرون حاجة لافتتاح مركز شرطة في مناطقهم. إن المطالبة بتوارد شرطي فلسطيني لا تقتصر على تلبية الحاجة لمعالجة الجريمة وفرض النظام والقانون، بل تشمل أيضاً الحاجة لتوفير الحماية من اعتداءات المستوطنين. عند سؤال الجمهور عن أفضل الطرق للقيام بذلك طالبت نسبة من 54% بنشر قوات من الأمن الفلسطيني في القرى والبلدات المستهدفة فيما طالبت نسبة من 36% بتشكيل لجان دفاع محلية غير مسلحة من سكان القرى والبلدات المستهدفة.

لتحسين أداء الشرطة الفلسطينية تطالب غالبية العظمى من الجمهور بإعطائها صالحيات كاملة على المواطنين الفلسطينيين من حملة الهوية الزرقاء من سكان القدس عند ارتكابهم المخالفة، تماماً مثلما توجد لها صالحيات على حملة الهويات الخضراء.

تشير النتائج إلى أن هذه المطالبة تأتي من كافة المناطق بما في ذلك سكان الأحياء المنعزلة من القدس حيث تبلغ النسبة لديهم 79%. كذلك يوافق أكثر من ثلاثة أرباع الجمهور على ضرورة استمرار التنسيق مع الطرف الإسرائيلي لحركة سيارات الشرطة الفلسطينية لكي تتمكن من الوصول إلى المناطق الفلسطينية المختلفة فيما تقول نسبة من 19% أنها تعارض ذلك.

تشير معطيات المسوحات وجلسات العصف الفكري والمقابلات لوجود مطالب واسعة بنشر قوات الشرطة الفلسطينية في كافة المناطق بما في ذلك مناطق القدس المعزلة. لكي يتمكن قطاع الأمن الفلسطيني من توفير الأمن وفرض حكم القانون وتلبية احتياجات الجمهور في المناطق المعرضة للتهديد فإن أمامه مجموعة من الخيارات التي يمكن تقسيمها إلى ثلاث مجموعات: خيارات تتطلب موافقة إسرائيلية، خيارات تتطلب إعادة بناء وتوزيع للقدرات داخل قطاع الأمن، وخيارات تتطلب بناء إئتلافات مع أطراف محلية وأجسام مدنية في المناطق المستهدفة.

هناك احتياجات فلسطينية ثلاثة لا يمكن توفيرها إلا بموافقة إسرائيلية: تواجد شرطي دائم في مناطق تقع الآن خارج ولاية فرض القانون الفلسطيني مثل المنطقة جيم أو الأتش 2، وتنسيق مسبق لاستخدام روتيني بعيد المدى ومتنوع للطرق في منطقة جيم، وفرض للولاية القضائية الفلسطينية على سكان القدس الشرقية المقيمين في مناطق تخضع للولاية القضائية الفلسطينية. كذلك، وفي حال وجود قرار سياسي بذلك، سيكون هناك حاجة لموافقة إسرائيلية، صريحة أو ضمنية، لأي تواجد شرطي فلسطيني، ظاهر أو مخفى، في أحياء القدس المعزلة. كذلك الحال بالنسبة لأي استخدام روتيني بعيد المدى ومتنوع للطرق في المنطقة جيم بدون الحاجة للتنسيق في كل مرة ولكن استخدام على حدة، أو بالنسبة للولاية القانونية على حملة الهوية الإسرائيلية من سكان القدس الشرقية القاطنين في مناطق تخضع للولاية القضائية الفلسطينية.

أما بالنسبة للخيارات المتاحة داخل قطاع الأمن فإنها تتعلق بقضايا مثل معالجة الخلل الراهن في نسبة الأفراد (كالعريف أو الجندي) مقابل الضباط وصف الضباط مما يقلل من نجاعة عمل قطاع الأمن وإعادة توزيع عناصر الشرطة بشكل مناسب مع حجم السكان في المحافظات وطبيعة التحديات والألوبيات. كذلك يمكن لقطاع الأمن أن يخصص جزءاً من موارده لتشكيل وحدات شرطية متنقلة إضافية بحيث يتم نشرها في موقع بالقرب من المناطق المستهدفة لتسهيل سرعة حركتها اليومية. كما أن دوريات شرطية يومية تعمل بشكل روتيني يمكنها الوصول لمناطق نائية مهددة. والأهم من كل ذلك، يمكن لقطاع الأمن تخصيص موارد أعظم لوظائف وأدوار شرطية، فمثلاً، يمكن تحويل قسم كبير من قوات الأمن الوطني لجهاز سريع الحركة مساند للشرطة (شبيه بالدرك/ الجندرة) ونقله لمسؤولية جهاز الشرطة بشكل دائم بحيث يمكن توظيفه في مهام يومية عملياته في المناطق المستهدفة. ويمكن تطبيق نفس المبدأ على أقسام من جهاز الأمن الوقائي أقرب في عملها للوظائف الشرطية

كذلك، يمكن لقطاع الأمن أن يعمل بالتعاون مع الحكم المحلي والمحافظات على بناء ائتلاف عريض مع المجتمع المدني بغرض تعزيز وضع الأمن وحكم القانون في تلك المناطق التي قد لا يكون فيها ممكناً نشر قوات شرطية رسمية على شكل مراكز أو دوريات يومية أو وحدات متنقلة. يمكن في هذا السياق إجراء مراجعة لعمل "المفتشين" في منطقة الأتش 2 الذي يمثل نوعاً من التنسيق بين بلدية الخليل وأجهزة الأمن والمجتمع المدني. قد ينطبق هذه الوضع على مناطق القدس المعزلة وعلى بعض مناطق جيم الملاصقة للمستوطنات أو الواقعة على طرق رئيسية. بالتنسيق مع الشرطة والحكم المحلي والمجتمع المدني يمكن للمجالس المحلية في هذه المناطق أو لمكتب المحافظة أن يعين مدنيين كرجال أمن شبه رسميين بحيث يتم ربطهم مباشرة مع مركز قيادة شرطي. قد يكون من الأفضل أن يتم تجنيد هؤلاء الرجال من عناصر أمنية متقاعدة أو سبق لها العمل في أجهزة الأمن أو تتبع لمنظمات أهلية عاملة في المناطق المستهدفة.

الوصيات حسب المنطقة

<p>(1) افتتاح المزيد من مراكز الشرطة وخاصة في البلدات الأقدر على أن تشكل "محور" مواصلات واتصالات مركبة مع مجموعة من البلدات والقرى المجاورة.</p> <p>(2) تسيير وحدات شرطة متنقلة مسلحة تنتقل يومياً من بلدات المحور أو المنطقة "أ" إلى بلدات وقرى بحيث يمكن لهذه المراكز المتنقلة قضاء عدة ساعات في مركز البلدة أو القرية أو في ساحة المجلس المحلي مرة واحدة كل أسبوع.</p> <p>(3) تسيير دوريات مسلحة يومية إلى كافة أو معظم القرى والبلدات المحاطة بطرق تقع كلها أو معظمها في منطقة جيم وذلك بالتنسيق مع المجالس المحلية في هذه المناطق.</p>	<p>المنطقة ب:</p>
<p>(1) افتتاح مراكز "شرطية مجتمعية" في المجالس المحلية بحيث تقوم شراكة بين المجلس المحلي ومركز الشرطة الأقرب للبلدة أو التجمع السكاني وبحيث تتضمن هذه الشراكة تعيين فرد مدنى (يفضل شرطي سابق) للعمل في المجلس المحلي كمسئول عن الأمن ويتقى راتبه من المجلس المحلي (بتمويل مشترك من الشرطة والحكم المحلي).</p> <p>(2) نشر دوريات شرطية أسبوعية للتجمعات السكانية بتنسيق أسبوعي مسبق مع السلطات الإسرائيلية وتنسيق مع المجالس المحلية.</p>	<p>المنطقة جيم:</p>

<p>1) افتتاح مركز شرطة فلسطيني مسلح مركزي في منطقة يقل فيها الاحتكاك الإسرائيلي- الفلسطيني.</p> <p>2) نقل المسؤولية عن مفتشي البلدية إلى الشرطة الفلسطينية بشكل رسمي وإلابسهم لباساً شرطياً رسمياً بدون تسليح.</p>	المنطقة H2 في الخليل:
<p>1) إقامة شراكة ثلاثة بين محافظ القدس والمجالس المحلية للأحياء المعزولة وقطاع الأمن الفلسطيني بحيث يكون ممكناً افتتاح مراكز "أمن مجتمعي" في المجالس المحلية. تتضمن هذه الشراكة تعيين أفراد مدنيين من سكان المناطق (يفضل رجال أمن سابقين أو عاملين في مؤسسات المجتمع المدني) للعمل في المجالس المحلية كمسؤولي أمن ويتلقون رواتبهم من المجلس المحلي ويتمويل مشترك من المحافظة وقطاع الأمن.</p>	أحياء القدس المعزولة:

أخيراً، من المستحسن قيام السلطة الفلسطينية وقطاع الأمن بإجراء مسح شامل وتفصيلي لكافة المناطق الواقعة خارج المنطقة "أ" لتحقيق الأغراض التالية:

- 1) تقدير طبيعة وأنواع التهديدات في كل منطقة.
- 2) وضع لائحة تحدد الأولويات المتعلقة بمواجهة التهديدات الأمنية في تلك المناطق
- 3) وضع لائحة مماثلة تحدد الأولويات المتعلقة بنظام العدالة والجهاز القضائي
- 4) تطوير ردود متعددة ومتدرجة للتهديدات التي يتم توثيقها بما في ذلك إنشاء مراكز شرطة عند الحاجة أو إرسال وحدات شرطية متنقلة بشكل روتيني
- 5) إجراء دراسة للتکاليف المترتبة على كل ذلك والبحث عن مصادر مالية وغير مالية من داخل ومن خارج قطاع الأمن.

بنية قطاع الأمن الراهنة والقدرة على توفير الأمان لمناطق "ب" و"جيم"

إعادة توزيع الموارد -- ورقة أولية

جهاز حرب

تشكل رغبة السكان الفلسطينيين في مناطق "ب" و"جيم" والاتش 2 بمدينة الخليل ومناطق القدس المعزولة بتواجد الشرطة الفلسطينية "اقامة مركز شرطة أو تواجد لدوريات للشرطة الفلسطينية" لمعالجة مشكلة التهديد الأمني وغياب القانون في هذه المناطق تحدياً رئيسياً أمام السلطة الفلسطينية. خاصة في ظل القيود على حركة القوى الأمنية بين المناطق الفلسطينية الناجم عن تقسيم الولاية وفق الاتفاقية الفلسطينية الإسرائيلية للمرحلة الانتقالية "أوسلو" والذي يفرض التنسيق مع السلطات الإسرائيلية لتمكنها من الحركة والتنقل للوصول إلى التجمعات السكانية والمناطق المصنفة "ب" و"جيم". وفي ظل عدم التوازن في بنية المؤسسة الأمنية ذاتها سواء ما يتعلق توزيع عدد عناصر الأجهزة الأمنية أو في فئات الرتب العسكرية أو في الامكانيات المادية ولوجستية، أو حتى في التوزيع الجغرافي والوظيفي في جهاز الشرطة الفلسطينية.

إن ضعف الموارد والمقدرات الاقتصادية والمالية للسلطة الفلسطينية تحد من إمكانية توظيف عناصر جديدة في جهاز الشرطة الفلسطينية، ومن توفير إمكانيات مادية ولوجستية لضمان توفير الأمن والعدالة في المناطق المصنفة "ب" و"جيم" في الضفة الغربية وتحسين ظروف السلامة للمواطنين في هذه المناطق في مواجهة تهديدات الخارجيين عن القانون والمستوطنين.

توجه هذه التحديات المؤسسة الأمنية لإعادة النظر بشكل رئيسي أو فحص مجالات إعادة توزيع قدرات المؤسسة الأمنية "البنية الراهنة لقطاع الأمن" لتلبية الاحتياجات الأمنية والمرتبطة بحكم القانون للمواطنين الفلسطينيين القاطنين في مناطق "ب" و"جيم". بهدف ضمان الاستفادة الأوسع والاستخدام الأمثل للقدرات البشرية والامكانيات المادية واللوจستية المتوفرة لدى المؤسسة الأمنية الفلسطينية لتعزيز الأمن وحكم القانون فيها والتصدي للتهديدات الأمنية المختلفة في هذه المناطق.

تقترن الورقة عدداً من التوصيات المتعلقة بإعادة توزيع الموارد لبنية قطاع الأمن الراهنة ولضمان القدرة على توفير الأمن لمناطق "ب" و"جيم" منها، أولاً: إعادة النظر في بنية المؤسسة الأمنية باتجاه تعزيز مكانة "حجم" القسم المدني المتمثل بالشرطة والدفاع المدني والتقليل من نسبة القسم العسكري المتمثل بالأمن الوطني والحرس الرئاسي وإعادة النظر في حجمها بناء على طبيعة وظائف السلطة الفلسطينية. ثانياً: معالجة عدم التوازن في فئات الرتب لخلق التنااسب بين الرتب القيادية مع الرتب الدنيا. وإعادة النظر في آليات التعين في قطاع الأمن خاصة ما يتعلق بإنتاج الضباط عبر الابعاد والبعثات الى الكليات العسكرية والشرطية التي تقدم كمّن للفلسطينيين في بعض الدول العربية والأجنبية. ثالثاً: إعادة توزيع عناصر الشرطة الفلسطينية في الضفة الغربية بشكل مناسب بين المحافظات والتخفيف من الازدحام في المقر العام الذي يستحوذ على العدد الأكبر من عناصر الشرطة الفلسطينية. ورابعاً: تعزيز الدوائر والأقسام الفنية ذات الاختصاص بحماية المجتمع من الجريمة وإنفاذ القانون في جهاز الشرطة من خلال تحويل عدد من عناصر جهاز الأمن الوقائي للعمل في ادارات مكافحة المخدرات والباحث الجنائي على سبيل المثال. وخامساً: تطوير المراكز الريفية لتصبح مهيأة للعمل الشرطي بزيادة عدد عناصر الشرطة، و بتزويدها بالأجهزة والمعدات والأسلحة والمركبات التي تتيح لها العمل بفاعلية لخدمة المواطنين.

ملحق رقم (1): مناطق الدراسة

تهدف هذه الدراسة لوضع تقييم أولي لأوضاع الأمن وحكم القانون في المناطق الفلسطينية التي لا تخضع للسيطرة الفلسطينية الكاملة، أي تلك الواقعة خارج المنطقة "أ"، وبالتالي في كل من المناطق الأربع التالية:

- (1) المنطقة "ب"، التي تبلغ مساحتها حوالي 22% من مساحة الضفة الغربية ويبلغ تعداد سكانها أكثر من مليون وثلاثمائة ألف مواطن (1.312.772).
- (2) المنطقة "جيم"، التي تبلغ مساحتها حوالي 60% من مساحة الضفة الغربية ويبلغ تعداد سكانها ما يقارب من ثلاثة ألف مواطن (297.986)،
- (3) منطقة "اتش 2" الواقعة في الخليل والتي تزيد مساحتها عن أربعة كيلومترات مربعة ويبلغ عدد سكانها حوالي أربعين ألفاً (40.000) مواطن، و
- (4) أحيا القدس المعزلة المستندة بجدار الفصل، مثل كفر عقب ومخيم شعفاط وغيرها التي تبلغ مساحتها حوالي ستة كيلو مترات مربعة ويبلغ عدد سكانها حوالي مائة ألف (100.000) مواطن يحملون الهوية الزرقاء الإسرائيلية.

ملحق رقم (2): لقاءات العصف الفكري

ابتدأت الدراسة بإجراء لقاءات للنقاش والعصف الفكري مع ثمانى مجموعات مختارة من أحياه وبلدات الدراسة. بلغ العدد الكلى للمشاركين 128 منهم 65 رجال و 63 نساء. ثم عقدت هذه اللقاءات في ثلاث جولات: الأولى في أيار (مايو) 2016 حيث تم إجراء ثلاثة لقاءات في شمال ووسط وجنوب الضفة بهدف تحديد طبيعة التهديدات الأمنية و تلك المتعلقة بحكم القانون التي تواجه المناطق قيد البحث والاستماع لأراء المشاركين حول الطرق الأفضل لمواجهة هذه التهديدات. ساهمت هذه اللقاءات بشكل مركزي في صياغة المسودة الأولى لاستطلاعات الرأي التي تم إجراؤها. تم في الجولة الثانية التي أجريت في تشرين أول (أكتوبر) 2016 حيث إجرت ثلاثة لقاءات في شمال ووسط وجنوب الضفة الغربية بهدف مناقشة وتفسير نتائج استطلاعات الرأي. ساهمت هذه اللقاءات في صياغة التقريرين الذين تم إعدادهما لاستعراض ووصف وتحليل نتائج الاستطلاعات المتعلقة بالدراسة. أما الجولة الثالثة فأجريت في أيار (مايو) 2017 حيث تم إجراء لقاءين مع مجموعة مختارة من سكان مناطق الدراسة وذلك لمناقشة مسودة أولية من هذا التقرير وللإستماع لأراء وتصصيات المشاركين حول التوصيات التي جاءت به.

ملحق رقم (3): استطلاعات الرأي

قام المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية خلال الفترة ما بين يونيو (حزيران) - كانون أول (ديسمبر) 2016 بإجراء أربعة استطلاعات حول أوضاع الأمن وسيادة القانون في المناطق الفلسطينية في الضفة الغربية وخاصة في مناطق "ب" و"جيم" ومناطق أخرى مماثلة. أجري الاستطلاع الأول في يونيو (حزيران) وشمل كافة مناطق الضفة الغربية. أجري الاستطلاع الثاني في آب (أغسطس) وشمل مناطق الضفة الغربية الواقعة خارج المنطقة "أ"، أي: مناطق "ب" و"جيم" واتش 2 في الخليل ومناطق القدس المعزلة. أجري الاستطلاع الثالث في كانون أول (ديسمبر) وشمل كافة مناطق الضفة الغربية، وأجري الاستطلاع الرابع في كانون أول (ديسمبر) وشمل كافة مناطق الضفة الغربية التي أجري فيها الاستطلاع الثاني.

شهدت الفترة التي أجري فيها الاستطلاع انخفاضاً كبيراً في أحداث المواجهات الشعبية ضد الاحتلال، لكن الضفة الغربية شهدت ارتفاعاً في حدة الأوضاع الأمنية الداخلية نتيجة لحوادث متعددة من الفتن الأمني وخاصة في مناطق في شمال الضفة الغربية مثل يعبد ونابلس أدت لمقتل بعض المواطنين وعنصرى أمن. كما شهدت نفس الفترة قيام أجهزة الأمن بعدد من الحملات الأمنية في مناطق الضفة المختلفة بما في ذلك المناطق المصنفة "ب" و"جيم".

تم إجراء الاستطلاع الثالث في الفترة الواقعة بين 8 إلى 10 كانون أول (ديسمبر) 2016 وبلغ حجم العينة 830 شخصاً تمت مقابلتهم في 83 موقعًا سكنياً. أما الاستطلاع الرابع فتم إجراؤه في الفترة الواقعة بين 24 تشرين ثاني (نوفمبر) - 7 كانون أول (ديسمبر) 2016 بين عينة عشوائية بلغت 1490 شخصاً بالغاً تمت مقابلتهم في 134 موقعًا من المناطق الأربع التي أجري فيها الاستطلاع الثاني وهي: (1) المنطقة "ب" حيث تمت مقابلة 590 شخصاً بالغاً تمت مقابلتهم في 59 موقعًا، (2) المنطقة "جيم" حيث تمت مقابلة 600 شخصاً في 60 موقعًا، (3) أحيا القدس المعزلة المستندة من الجدار مثل كفر

عقب ومخيم شعفاط وغيرها حيث تمت مقابلة 200 شخص في 10 مواقع، و(4) منطقة اتش 2 في الخليل حيث تمت مقابلة 100 شخصاً في خمسة مواقع. تمثل هذه الأعداد عينات مماثلة للسكان داخل وخارج المنطقة "أ" وتبلغ نسبة الخطأ فيها 3%. بالنسبة للاستطلاع الرابع تم إجراء إعادة لوزن العينة لتعكس الحجم النسبي الفعلي للتوزيع السكاني للفلسطينيين القاطنين خارج المنطقة "أ".

ملحق رقم (4): دراسات الحالة

أجريت دراسات الحالة بهدف إلقاء المزيد من الضوء على مجموعة من التحديات التي تواجه جهود توفير الأمن وفرض النظام وحكم القانون

1. اسم الدراسة: حكم القانون في ضواحي القدس قبل وبعد انتشار الشرطة الفلسطينية فيها الموضوع: حالة الأمن في ضواحي القدس قبل انتشار الشرطة الفلسطينية فيها وبعدها المناطق: (الرام، بدو، أبو ديس والعيزرية) طريقة جمع المعلومات: <ol style="list-style-type: none"> 1. استطلاع الرأي الخاص بمناطق ب وجيم 2. مقابلة مع رئيس المجالس المحلية 3. لقاءات مع رؤوساء ومدراء مؤسسات أهلية عاملة في البلدات 4. مقابلات مع نشطاء وناشطات اجتماعية 5. مقابلات مع مواطنين يقطنون هذه البلدات 6. زيارة ميدانية للبلدات الثلاث.
2. اسم الدراسة: اعتداءات على النساء في مناطق (جي) والحصول على المساعدة والحماية الموضوع: قدرة الشرطة على مساعدة النساء المعنفات وتوفير الحماية بإنفاذ القانون طريقة جمع المعلومات: <ol style="list-style-type: none"> 1. استطلاع الرأي الخاص بمناطق ب وجيم 2. مقابلة مع رئيس وحدة حماية الأسرة والأحداث في الشرطة الفلسطينية 3. لقاءات مع رؤوساء ومدراء مؤسسات أهلية عاملة في مجال حماية النساء 4. مقابلات مع ضحايا عنف لجأت للشرطة الفلسطينية 5. احصائيات من مؤسسات مجتمع مدني "مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي، والشرطة الفلسطينية. والجهاز المركز للإحصاء، ومؤسسات دولية.
3. اسم الدراسة: انتشار المخدرات في مناطق ب وجيم الموضوع: انتشار المخدرات وتعاطي الأطفال المناطق: جميع المناطق فيما عدا المنطقة المصنفة "أ" طريقة جمع المعلومات: <ol style="list-style-type: none"> 1. استطلاع الرأي الخاص بمناطق ب وجيم 2. مقابلات مع مدير إدارة مكافحة المخدرات في الشرطة الفلسطينية 3. مقابلة مع مسؤولة المشاريع في جمعية الصديق الطيب؛ لعلاج الأمان على المخدرات 4. مقابلة مع رئيس مجلس محلي الرام 5. اعتماد المجموعات البوذية 6. وثائق من الشرطة الفلسطينية 7. تحقيقات صحافية نشرت في الأعلام الفلسطينية
4. اسم الدراسة: اعتداءات المستوطنين على المواطنين الفلسطينيين "منطقة اتش 2 في مدينة الخليل نموذجاً" الموضوع: اعتداءات المستوطنين على المواطنين الفلسطينيين في منطقة اتش 2 المناطق: منطقة اتش 2 في مدينة الخليل طريقة جمع المعلومات: <ol style="list-style-type: none"> 1. استطلاع الرأي الخاص بمناطق ب وجيم 2. مقابلات مع مدير مكتب محافظة الخليل في البلدة القديمة

3.	مقابلات مع ناشطين		
4.	مقابلات مع تجار		
5.	مقابلات مع مواطنين		
6.	لقاءات المجموعات البؤرية التي عقدت في محافظات جنوب الضفة الغربية		
7.	وثائق من مؤسسات فلسطينية، إضافة إلى تحقيقات صحافية نشرت في الاعلام الفلسطيني.		
5.	اسم الدراسة: الهجرة من مناطق "جيم" الموضوع: الهجرة من مناطق ج نتيجة لانعدام الامن وأسباب اخرى المناطق: جميع المناطق فيما عدا المنطقة المصنفة "أ" طريقة جمع المعلومات:		
1.	استطلاع الرأي الخاص بمناطق ب وجيم		
2.	لقاءات المجموعات البؤرية التي عقدت في محافظات الضفة الغربية		
3.	مقابلة مع رئيس المجلس القروي في قرية العقبة - طوباس		
4.	مقابلات مع مواطنين		
5.	وثائق من مؤسسات فلسطينية، إضافة إلى تحقيقات صحافية نشرت في الاعلام الفلسطيني.		
6.	اسم الدراسة: الامن المفقود في مناطق القدس المعزولة، منطقة كفر عقب نموذجا الموضوع: الهجرة من مناطق ج نتيجة لانعدام الامن وأسباب اخرى المناطق: كفر عقب وجوارها طريقة جمع المعلومات:		
1.	استطلاع الرأي الخاص بمناطق القدس المعزولة		
2.	لقاءات المجموعات البؤرية		
3.	مقابلة مع رئيس المجلس المحلي ومسؤولين آخرين		
4.	مقابلات مع مواطني المنطقة		

ملحق رقم (5): المقابلات

رقم	الاسم	المؤسسة	الوصف الوظيفي	تاريخ المقابلة
.1	الأستاذ عامر شاهين	السلطة القضائية	مستشار رئيس مجلس القضاء الأعلى	2016\4\3
.2	اللواء محمد الجبريني	وزارة الداخلية	مساعد الوزير للشؤون الأمنية	2016\4\6
.3	السيد عبد الكريم سدر	وزارة الحكم المحلي	وكيل مساعد	2016\4\7
.4	السيد بشير البرغوثي	وزارة الحكم المحلي	مستشار	2016\4\12
.5	الأستاذ ياسر حماد	النيابة العامة	رئيس دائرة التخطيط	2016\4\18
.6	الأستاذة دارين صالحية	النيابة العامة	رئيس نيابة العنف الاسري	2016\4\28
.7	الأستاذ علي أبو دياك	وزارة العدل	الوزير	2016\4\28
.8	اللواء جهاد الجيوسي	الارتباط العسكري	رئيس الجهاز	2016/4/30
				2016\5\24
.9	العميد جمال الشريف	الارتباط العسكري	مدير العمليات	2016/6/5
.10	العقيد إسماعيل تشكنو	الارتباط العسكري	العلاقات العامة	2016\6\5
.11	فادي الهدمي	الغرفة التجارية لمحافظة القدس	مدير عام الغرفة	2016/6/6
.12	الرائد محمود مزهر	مركز شرطة الرام	مدير المركز	2016/6/6
.13	سالم أبو عيد	بلدية بدو	رئيس البلدية	2016/6/6
.14	العقيد وحيد القلومي	وزارة الداخلية	مدير وحدة التخطيط الأمني	2016/6/7

2016\6\8	وكيل مساعد	وزارة العدل	الأستاذ منجد عبد الله	15
2016\7\21	رئيس البلدية	بلدية الرام	اللواء علي مسلماني	16
2016/7/26	رئيسة جمعية عباد الشمس لحماية الانسان	الرام	فدوى خضر	.17
2016/7/26	رئيس جمعية أهالي الرام	الرام	اسعد غزاونة	.18
2016\7\27	رئيس البلدية	بلدية بدو	سالم أبو عيد	.19
2016\7\27	رئيس المجلس	مجلس قروي بيت اكسا	سعادة الخطيب	.20
2016/7/27	ناشطة اجتماعية	بيت عنان	الاء ربيع	.21
2016/7/27	ناشطة نسوية	بدو	ماريا منصور	.22
2016/7/27	رئيسة المركز النسوي	بدو	مفيدة حمدان	.23
2016/7/27	ناشطة	بدو	وفاء غزاونة	.24
2016\7\28	رئيس البلدية	بلدية العيزاريا	فراس الشاعر	.25
2016\12\6	مدير مكتب الحافظة في البلدة القديمة	محافظة الخليل	السيد نضال الجعبري	.26
2016\12\6	تاجر	منطقة الحرم الابراهيمي الخليل	السيد نضال الفاخوري	.27
2016\12\6	تاجر	منطقة الحرم الابراهيمي الخليل	السيد محمد المحاسب	.28
2016\12\7	مواطنة	تل الرميدة \ الخليل	السيدة نسرين العرة	.29
2016\12\7	مدربة مدرسة متقدعة	تل الرميدة \ الخليل	الأستاذة فريال أبو هيكل	.30
2016\12\7	ناشط	تل الرميدة \ الخليل	السيد هشام الشرباتي	.31
2016\12\8	مواطن	وادي الحصين\ الخليل	السيد كايد دعنا	.32
2016\12\8	مواطنة	وادي الحصين\ الخليل	السيدة زينة أبو سعيفان	.33
2017/1/26	مدبرة الصندوق	صندوق النفقة	فاطمة المؤقت	.34
2017/1/31	مدير وحدة حماية الاسرة والأحداث	الشرطة الفلسطينية	العقيد وفاء معمر	.35
2017/2/2	مدبرة الجمعية	جمعية المرأة العاملة	أمال خريشة	.36
2017/2/2	ضاحية عنف	شقبا	وفاء	.37
2017/2/14	ضاحية عنف	طمون	نعمات	.38
2017/2/14	ضاحية عنف	طوباس	عائشة	.39
2017/2/14	ضاحية عنف	النصارية	بشرى	.40
2017\3\9	رئيس المكتب الوطني التنسقي للمناطق "ج"	رئاسة الوزراء	مروان درزي	.41
2017/3/20	مدير عام الارشاد والتربية الخاصة	وزارة التربية والتعليم	محمد الحواش	.42
2017\3\20	رئيس قسم الارشاد	وزارة التربية والتعليم	الهام غنيم	.43
2017\3\26	مساعد القائد الأعلى لقوى الأمن	الرئاسة الفلسطينية	اللواء الحاج إسماعيل جبر	.44
2017/3/29	منسقة المشاريع	جمعية الصديق الطيب	عفاف ربيع	.45
2017/4/2	مدير إدارة مكافحة المخدرات	الشرطة الفلسطينية	العميد إبراهيم أبو عين	.46
2017/4/5	-	رئيس مجلس محلي العقبة/طوباس	سامي صادق	.47
2017/5/23	مسؤول وحدة المفتشين	محافظة الخليل	محمد جمال الجعبري	.48
2017/5/24	تاجر	الخليل/ البلدة القديمة	المختار فتحي الجبريني	.49
2017/5/24	تاجر	الخليل/ الشلالة	سامي النتشة "أبو سامر"	.50
2017/5/24	-	TIPH	Maren Buvarp Aardal	

22/9/2015 6/10/2015 17/2/2016 11/5/2016 8/9/2016 27/2/2017	Rule of Law/Justice Sector Advisor in the Office of the Quartet Representative.	The Quartet Office	Neil Kritz Feras Milhem	
14/10/2015	US Security Coordinator	US Security Coordinator U.S. Consulate, Jerusalem	LTG Frederick Rudesheim	
11/10/2016 14/2/2017	Political Advisor	TIPH	Sofia Zitouni	

قام المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية منذ مطلع 2016 بإجراء دراسة لاحتياجات الأمن وحكم القانون في المناطق الفلسطينية المحتلة من الضفة الغربية الواقعة خارج حدود المناطق المسماة "أً" ، وهذه المناطق هي: (1) المنطقة "ب" ، (2) المنطقة "ج" ، (3) منطقة "إتش2/H2" من مدينة الخليل، و(4) أحياء القدس المعزولة التي تركها جدار الفصل الإسرائيلي خارج حدود المنطقة المضمة لإسرائيل، أي تلك الأحياء الواقعة في الجانب الشرقي من جدار الفصل .

تستند الدراسة لمجموعة من الآليات التي وفرت للباحثين المشاركين مجموعة من المعطيات الأولية التي تم تحليلها للوصول إلى الخلاصات الرئيسية وتشمل هذه الآليات ما يلى: (1) ثمانية لقاءات للعصف الفكري مع مجموعات صغيرة تراوحت بين 15-20 فرد لكل مجموعة، وقد جاءت هذه المجموعات من أحياء وبلدات مختارة من مناطق الدراسة وشملت الرجال والنساء وكبار السن. (2) أربعة استطلاعات للرأي العام أجريت خلال عام 2016 وشملت مناطق الدراسة الأربع، وقد شمل اثنان من هذه الاستطلاعات عينة تمثيلية لكافة مناطق الضفة الغربية وذلك بهدف إجراء مقارنات بين سكان المناطق الأربع من جهة وسكان منطقة "أً" من جهة أخرى. (3) ستة دراسات حالة شملت الموضوعات التالية: الهجرة من مناطق "جيم"، حالة الأمن في ضواحي القدس، انتشار المخدرات خارج المنطقة "أً" ، الاعتداءات على النساء في مناطق "جيم" ، واعتداءات المستوطنين كما في منطقة اتش 2 في الخليل ، والأمن المفقود في مناطق القدس المعزولة. تستند دراسات الحالة لبيانات وإحصاءات رسمية، واستطلاعات الرأي، ولقاءات العصف الفكري، ومقابلات ميدانية وغيرها. (4) مجموعة من اللقاءات مع المسؤولين الفلسطينيين في الوزارات والأجهزة ذات العلاقة، مثل وزارة الداخلية ووزارة العدل، ومجلس القضاء الأعلى والشرطة وغيرها. كذلك تشمل هذه اللقاءات مسؤولين دوليين وإسرائيليين من المتابعين لشؤون الأمن وحكم القانون في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

قام المركز بهذه المبادرة بالتعاون مع وزارة الداخلية الفلسطينية وبالتشاور مع أجهزة الأمن المختلفة ومع مؤسسات حكم القانون المختلفة. كما قام بها بتمويل من الممثلية الهولندية لدى السلطة الفلسطينية وبالتعاون مع مؤسسة كونراد أدناور الألمانية ومكتب الرياحية الدولية. يود المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية التقدم بالشكر لكل من ساهم في إنجاح هذا العمل.



شارع الإرسال، ص.ب 76 رام الله، فلسطين
ت: +970-2-2964933
ف: +970-2-2964934
pcpsr@pcpsr.org
www.pcpsr.org